غرائب وعجائب في التعامل مع المسائل

مسألة القرآن أنموذجا

كتبه

علي حسين الفيلكاوي



الطبعة الأولى

١٤٤٥هـ / ٢٠٢٤م

أيها المسلمون احذروا هذه العبارات الباطلة المسمومة
وإياكم إياكم والاغترار بأصحابها
فإنهم أهل شر وفتن
أعاذنا الله وإياكم من الشرور والفتن

فقد خرج علينا من يتبنى الضلال ويقرره في أوساط السلفيين
ومن هذا الضلال قولهم

❁ «قراءة القرآن الكريم أو حفظه علىٰ طريقة أبي عبد الرحمن السلمي من أصول السنة التي ينعقد عليها الولاء والبراء»

❁ حتىٰ قال قائلهم: «إن قال قائل: تريد منَّا أن نفهم القرآن كله علىٰ الفهم الصحيح، بعدين نحفظه؟. الجواب: أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب النبي ﷺ...»

❁ «من قرأ القرآن الكريم أو حفظه علىٰ خلاف ما جاء في أثر أبي عبد الرحمن السلمي فهو مخالف لهدي الصحابة وخارج عن جماعتهم»

❁ «تضليل من يقرأ القرآن الكريم أو يحفظه دون أن يجمع مع قراءته أو حفظه له تعلم التفسير»

❁ «التزهيد في حفظ القرآن سواء للكبار أو الصغار»

❁ «التحسر علىٰ حفظه وعلىٰ تحفيظه الصغار»

وغيرها كثير

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مُضل له، ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أما بعد:

فإن خير الحديث كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

ثم أما بعد:

فإن من غرائب القائلين بإخراج حافظ القرآن دون فهمٍ لمعانيه عن هدي السلف وعجائبهم[١]؛ أنهم إلىٰ يومنا هذا يحومون حول الحمىٰ، ولا يُصرِّحون

(١) قد أذكرُ في هذه الرسالة لفظة: «السلف» في بعض الأحيان، ولفظة: «الصحابة» في أحيان أخرىٰ، وذلك لِمَا وجدته ووقفت عليه من تفريق أصحاب هذا القول الجديد المُحدَث بين «الصحابة» ومَن بعدَهم من الأئمة، فهم يَحصرون لفظة: «السلف» في «الصحابة» فقط، ويُبعِدون عنها كل من سواهم من الأئمة والعلماء السلفيين؛ أهل السنة والجماعة، حتىٰ قال قائلهم مستدلاً لهذا التفريق:

«السلف هم أصحاب النبي ﷺ، كما قال التابعي الجليل عطاء بن أبي رباح.

=

بما يعتقدون، إذ يخشون مثل هذا التصريح ولا يقوون عليه، وذلك لضعف حجتهم؛ من جهة، ولعجزهم عن إثبات هذا القول المُحدَث؛ الذي انفردوا به عن جماعة المسلمين؛ سلفًا وخلفًا؛ من جهة أخرىٰ.

وهذا ما حملهم علىٰ أن يتركوا الأحاديث الصحيحة الصريحة الحاثة علىٰ قراءة القرآن، وعلىٰ ترتُّب الأجور العظيمة علىٰ مُجرَّد القراءة - فضلًا عن الحفظ؛

=

قال ابن حجر: أخرج ابن أبي شيبة بإسناد صحيح علىٰ شرط الشيخين عن عطاء قال: «لم يزل سلفك يأكلونه، قال ابن جريج: قلت له: أصحاب رسول الله ﷺ، فقال: نعم»».

والاستدلال بمثل هذا الأثر علىٰ حصر لفظة: «السلف» في «الصحابة»؛ إن دلَّ علىٰ شيء، فإنما يدل دلالةً واضحةً علىٰ جهل مركب، وعلىٰ هوًىٰ متَّبَع، وما أسوء أثر هذين الأمرين علىٰ الشخص أو «المجموعة» إذا اجتمعَا فيهم، وهو ما رأيناه واضحًا جليًّا، فقد تواطأوا جميعًا علىٰ هذا الأمر، ولم نجد فيهم من يُنكره!!، وأثر هذين الأمرين السيء واضحٌ في هذا الاستدلال، وإلا فبالله عليكم: إذا كان الراوي تابعيًّا، فمن هم سلف التابعي؟! لا شك أن سلفه الصحابة، أو من سبقه من التابعين، ومن الجنون والخبال أن يظن الظان بأن سلف هذا التابعي هم من يأتي بعده بعشرات أو مئات السنين!!.

والمقصود: أن ما تقوله هذه «المجموعة» وتقرره هو خلاف ما يقرره السلفيون، فالسلفيون متىٰ ما ذكروا لفظة: «السلف»؛ فمرادهم: أهل السنة والجماعة منذ العصر الأول؛ عصر الصحابة، إلىٰ يومنا هذا، وإلىٰ أن يَرث الله الأرض ومن عليها، فكل من سلك سبيل الصحابة من التابعين وأتباع التابعين ومن الأئمة والعلماء ومن طلبة العلم، بل ومن عامة الناس، فهو سلفي، وهو داخلٌ في لفظة: «السلف»، وأدلة ذلك كثيرةٌ وكثيرةٌ جدًّا، ويكفينا من ذلك قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، فمتىٰ ما ذكرتُ لفظة «السلف»؛ فافهموا عني هذا، وقد أذكرُ لفظة: «الصحابة»؛ إذا ما أردتُ الإشارة إلىٰ هذه «المجموعة»؛ «مجموعة النهج - غير - الواضح»، وذلك لكثرة دندنتهم علىٰ هذه اللفظة، إذ يَنصُّون صراحةً علىٰ أن حافظ القرآن دون فهمٍ لمعانيه خارجٌ عن «هدي الصحابة»، ومخالفٌ لجماعتهم، ومن هنا فرَّقوا بين «الصحابة» ومَن بعدَهم، ليسلَم لهم قولهم، وليروج، وذلك أنهم قد وجدوا فيمن جاء بعد الصحابة من الأئمة والعلماء حُفاظًا كثيرين، وهذا مما يُعكِّر عليهم قولهم وفهمهم ويُبطِلهما، فالمسلم العاقل فضلًا عن السلفي المتَّبع للسلف، لن يترك ما جرىٰ عليه عمل الأئمة والعلماء السلفيين علىٰ مر العصور والأزمان لقول هؤلاء الضائعين التائهين.

الذي يستلزم ترديد الآيات مرات ومرات - من مثل قوله عَلَيۡهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: «**من قرأ حرفًا من كتاب الله؛ فله به حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، لا أقول: ﴿الٓمٓ﴾ حرفٌ، ولكن ألفٌ حرفٌ، ولامٌ حرفٌ، وميمٌ حرفٌ**».

وقوله: «اقرءوا القرآن، فإنكم تؤجرون عليه، أما إني لا أقول: ﴿الٓمٓ﴾ حرفٌ، ولكن ألفٌ عشرٌ، ولامٌ عشرٌ، وميمٌ عشرٌ، فتلك ثلاثون».

أقول: بُعد هؤلاء عن العلماء، واستقلالهم واعتدادهم بأنفسهم، أوقعهم في الانحراف عن الفهم الصحيح للنصوص والآثار، وهو ما حملهم علىٰ أن تركوا هذه الأحاديث، وتمسكوا بأقوال للأئمة والعلماء لم يفهموها فهمًا صحيحًا، إذ لو فهموها وضبطوها لعلموا أن فهمهم لها في وادٍ، ومقصود الأئمة والعلماء منها في وادٍ آخر، ولكنهم إذ جهلوا المسألة وما عليه أهل السنة فيها ابتداءً، وجهلوا بعد ذلك مقصود الأئمة والعلماء من هذه الأقوال التي نطقوا بها، مع ما أحدثوه هم من قول جديد محدث، تمسَّكوا به، وتعصَّبوا له، ثم ذهبوا يتخيرون من أقوال العلماء وعباراتهم ما يظنُّونه نافعًا لهم وخادمًا لمنهجهم، ولمذهبهم الجديد المُحدَث، وذلك ليظهروا بمظهرٍ حسن، وأنهم مُتبعون لهؤلاء الأئمة والعلماء، وسائرون علىٰ طريقهم، وكأنهم أرادوا بمثل هذه الأقوال؛ أن يُثبتوا لأنفسهم أولًا، وللمخدوعين بهم ثانيًا؛ أنهم لم يأتوا بجديد، وأن لهم علىٰ ما قالوه وقرروه سلفًا.

إذ لو لم يكن الأمر كذلك؛ لَمَا قدَّموا علىٰ أحاديث رسول الله ﷺ قول أحدٍ من الناس، ولا فهمه، كائنًا من كان، ولَمَا وجدناهم تارةً يأتوننا بقولٍ لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وتارةً يأتوننا بقولٍ لحفيده الشيخ العلامة سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وتارةً أخرىٰ يستدلون علينا بقولٍ للعلامة ابن باديس رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهكذا، وهم أصحاب القاعدة الجديدة المُحدَثَة: «ائتني بصحابي واحد»، والتي لَمَّا لم يجدوا فيها بُغيَتهم

أعرضوا عنها وذهبوا يُفتشون في أقوال مَن بعد الصحابة، بل وفي أقوال المتأخرين من الأئمة، لعلهم يظفرون بشيءٍ ينتصرون به لمذهبهم الجديد المُحدَث.

علمًا بأن كل هذه الأقوال التي ذكروها واستدلوا بها لنصرة قولهم في وادٍ، وفهمهم لها في وادٍ آخر، كما سيأتي، ولكن كما قيل:

راحتْ مُشرِّقةً ورحتُ مغربًا ... شتان بين مُشرِّقٍ ومُغرِّب

وذلك أن من تتبع هذه الأقوال وهذه الاستدلالات التي استدلوا بها لتقوية مذهبهم الجديد المُحدَث، الذي خالفوا به جماعة المسلمين، لَعلِم أنها لم تأتِ من فراغ، وإنما سببها العناد والمكابرة؛ نسأل الله السلامة والعافية؛ إذ حملهم هذا العناد وهذه المكابرة علىٰ رد الحق وعدم قبوله، من جهة، وعلىٰ توسيع دائرة البحث في الأدلة وفي أقوال العلماء؛ لعلهم يجدون فيها بغيتهم، وما يخدمهم في نصرة هذا المذهب الجديد الذي اعتقدوه، من جهة أخرىٰ، ولكن هيهات هيهات، وهو ما ظهر جليًّا من تعاملهم مع هذه الأدلة والأقوال؛ إذ فهموها بفهمٍ خاص، لم يُسبَقوا إليه، ولم يَفهمه أحدٌ قبلهم، وما ذلك منهم إلا انتصارًا لأنفسهم، وتقويةً منهم لمذهبهم الجديد المُحدَث الذي تبنوه، وإن خالفوا فيه أهل السنة جميعًا، وخرجوا عن هديهم.

وهذا في الحقيقة لا يكون إلا علىٰ القاعدة البدعية: «اعتقد ثم استدل»، وهو وحده كافٍ لأنْ يُظهِر لهم الخلل والانحراف في فهمهم لمثل هذه الأقوال، وفي تعاملهم معها، واستدلالهم بها علىٰ ما يريدون، ولكن: الله المستعان**!!**.

بل إن من غرائب هؤلاء القوم، ومن عجائبهم حقيقةً؛ أن يخرجوا علينا بأقوالٍ تدل في مضمونها دلالةً واضحةً علىٰ ما يدَّعونه وينشرونه، من بدعية الاشتغال بحفظ القرآن دون فهمٍ لمعانيه، والذي يلزم منه بدعية الاشتغال بتلاوته دون فهمٍ لمعانيه، وفي ذلك كما لا يخفىٰ؛ صدٌّ للمسلمين وصرفٌ لهم

عن كلام ربهم؛ عن حفظه، وعن تلاوته؛ إذ ينشرون بين الناس، وفي وسائل التواصل من العبارات والأقوال ما يُزهِّدهم في تلاوة القرآن، فضلًا عن حفظه، من مثل نشرهم:

«حفظه مع عدم الفهم لا يوجد في زمن النبي ﷺ والخلفاء».

«القُرَّاء عند السلف هم الذين يقرؤون القرآن ويعرفون معانِيه، أما قراءته من غير فهمٍ لمعناه؛ فلا يُوجد في ذلك العصر، وإنما حدث بعد ذلك من جملة البدع».

«أنت نجحت في الحفظ فهل نجحت بالفهم».

إلىٰ غير ذلك من العبارات التي حاصلها:

إما أن تحفظ القرآن أو تقرأه مع فهم معانيه، وإما أن تترك الحفظ والقراءة ولا تنشغل بهما!!؛ إذ الانشغال بهما دون تدبرٍ لمعاني القرآن وفهمٍ لها؛ خروجٌ عن هدي الصحابة رضي الله عنهم، وعن هدي السلف[1]، ووقوعٌ في البدعة!!.

ومن المعلوم أن المخالفة لهدي الصحابة، ولهدي السلف، والوقوع في البدعة؛ لا يكون إلا إذا تعبَّد المسلم ربَّه عَزَّوَجَلَّ بأمرٍ محدثٍ لا وجود له في الشرع، إذ لم يَثبت؛ لا في كتاب الله عَزَّوَجَلَّ، ولا في سنة نبيه ﷺ، ولا ثبت عن أحدٍ من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين أنه فعله، وأُقِرَّ عليه، إما من النبي ﷺ، أو من الصحابة!!.

فمن أي هذه الأقسام يكون حفظ القرآن أو تلاوته علىٰ خلاف أثر أبي

(١) أدخلتُ هدي السلف وذكرتُه، لأنه لا يخالف هدي الصحابة، وإن كان أصحاب هذا المذهب الجديد المُحدَث لا يذكرونه، لأنهم الآن وفي سنواتهم الأخيرة يُفرقون بين هدي الصحابة وهدي من بعدهم من السلف، وهذا التفريق هو من الأمور المشهورة عنهم، والتي أحدثوها مع ما أحدثوه من مسائل جديدة في هذه السنوات الأخيرة، وذلك لكيْ تخلو لهم الساحة، ويتقوىٰ مذهبهم الجديد المُحدَث، هذا حسب ظنهم طبعًا، وذلك أنهم قد وجدوا في التابعين، وفيمن بعدهم من الأئمة والعلماء حُفاظًا كثيرين؛ قد حفظوا القرآن علىٰ خلاف الطريقة التي يدَّعونها ويزعمونها، إذ حصروا التلاوة والحفظ علىٰ طريقة واحدة، وهي المذكورة في أثر أبي عبد الرحمن السلمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ!!.

عبد الرحمن السلمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ؟!.

هذا لازم قولهم وقد التزموه؛ إذ نصُّوا صراحةً علىٰ بدعية هذا الفعل، وأنه فعلٌ مُحدث، لا وجود له عند الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ[(١)].

مع أنه لمن المعلوم أن نجاح المسلم في أحد الأمرين: إما الحفظ، أو الفهم، وتحقق أحدهما له، خيرٌ له من أنْ لا ينجح في شيءٍ منهما، ومِن أنْ لا ينال شيئًا منهما، لا حفظ، ولا فهم، بل ولا تلاوة بناءً علىٰ ما يَدعون إليه ويقررونه، وأن نجاحه في الأمرين جميعًا ونيله لهما، يكون أكمل له وأتم، ولكن: الله المستعان.

فتجدهم وللأسف يأتون بمثل هذه الأقوال، وبمثل هذه الإيرادات؛ التي لا تحتمل معنًىٰ آخر، غير التزهيد في حفظ القرآن، وفي قراءته وتلاوته، إذا ما حفظه المسلم أو قرأه وتلاه دون فهمٍ لمعانيه، وينشرونها بين المسلمين، ثم يا ويل من يفهم عنهم هذا الفهم الذي قرروه ونشروه!!.

وهذا من عجائبهم حقيقةً، فهم لا يُصرِّحون بما يعتقدون، وإنما يتركون الأمر محتملًا، مع أن قولهم مكشوفٌ لكل عاقلٍ، مُتجرِّدٍ للحق، وهم وللأسف مع انكشاف قولهم ووضوحه؛ تجدهم يرمون كل من يفهم عنهم هذا الفهم الذي أرادوه بالظلم والافتراء، مع علمهم بأن كلامهم وما ينشرونه لا يخرج عن هذا المفهوم، وأن هذا القول الذي فُهِم عنهم هو ما يَدعون إليه، وهو ما يريدون تقريره، بل ويعلمون علم اليقين بأنهم كاذبون بما يَدفعون به عن أنفسهم، وبما يَرمون به مخالفيهم، وأنهم أولىٰ بهذا الوصف ممن يَرمونهم به ظلمًا وزورًا وبهتانًا.

وهذا أمرٌ واضحٌ ومعلوم؛ إذ ليس من المعقول أن يُقرر الإنسان أمرًا، ثم يأتي بأقوالٍ يُقوِّي بها هذا الأمر الذي تبنَّاه، ودعا إليه، فإذا ما اعتُرِض عليه وخالفه مَن

(١) الذين هم وحدهم يمثلون السلف عند أصحاب هذا المذهب الجديد المُحدَث، والذي بسببه وبسبب فهمهم المنحرف قد فرَّقوا بين هدي الصحابة وهدي من بعدهم من السلف!!.

خالفه، جعل هذا الأمر شغله الشاغل، وتواطأت المجموعة بأسرها علىٰ نشره في وسائل التواصل، مُتحدِّين به مُخالفيهم، دون بيانٍ منهم لمقصدهم من نشرهم لمثل هذا الكلام؛ الذي لا يُفهم منه إلا ما فهمه مخالفوهم، ولا ماذا يريدون من وراء نشره، وقد اعترض عليهم مخالفوهم صراحةً، وبيَّنوا لهم وجهتهم فيه، مما يقطع عذرهم فيما سلكوه؛ إذ أعرضوا إعراضًا تامًّا عمَّن خالفهم، ومَضوا في طريقهم علىٰ مذهب: «عنز ولو طارت»، وهذا مسلكٌ في الحقيقة لا يسلكه إلا من يُريد الفتن، ويسعىٰ لإشعالها، وإلا فما أسهل من أن يكون الإنسان واضحًا في منهجه، وفي طريقته، وفيما يتبنَّاه من أقوال وآراء، وفيما يُقرره من مسائل - خاصةً من كان منتسبًا للسنة والسلفية، ويرىٰ نفسه من السلفيين الخُلَّص الذي لا يجاريه أحدٌ في السنة والسلفية - بدلًا من اللف والدوران، الذي لا يأتي بخير، وبدلًا من استخدام عباراتٍ لا حاجة لها إذا ما صدق الإنسان مع ربه أولًا، ومع نفسه ثانيًا، وفي تعامله مع الناس ثالثًا، من مثل قولهم:

«أنتم فهمتمونا خطأ!!»، «لم تفهموا مقصدنا!!»، «لم نُرِد ما تقولون!!»، إلىٰ غير ذلك من العبارات؛ التي لا أسهل من تركها، ومن اطِّراحها، ومن عدم الحاجة إليها؛ إذا ما صرَّح العبد وبوضوحٍ تام بما يعتقده ويتبنَّاه ويقرره.

ورضي الله عن أبي سفيان وأرضاه، إذ كان حال كُفره وقبل إسلامه يوم أن كان بينه وبين هرقل ما كان، وقد منعه الحياء من أن يكذب علىٰ النبي ﷺ؛ وينسب إليه ما يَعلم براءته منه، وخشي علىٰ نفسه إن فعل ذلك أن يُعيَّر بالكذب، وهو كافرٌ آنذاك، حيث قال: «لولا الحياء من أنْ يأثروا عليَّ كذبًا لكذبت عنه»، إلىٰ أن سأله هرقل: «فهل يغدر؟»، قال: «قلت لا ونحن منه في مدة لا ندري ما هو فاعل فيها»، يقول: «ولم تمكني كلمة أُدخِل فيها شيئًا غير هذه الكلمة».

وفي هذا إقرارٌ منه علىٰ نفسه رضي الله عنه وأرضاه بأنه أدخل كلمةً إذ سنحت

له الفرصة لإدخالها وهو يعلم بأن النبي ﷺ بريءٌ من الغدر ومن الخيانة، وأنه لا يغدر ولا يخون.

فيا عجبًا ممن يقول الكلمة وينشرها، وهو يعرف مذهبه فيها، ثم إذا أُخِذَت عليه، وَوُوجِهَ بها، وإذا به يلف ويدور، ويُنكر ما كان يقول ويقرر، ويتملَّص من أقواله وتقريراته بأساليب ماكرة، فيراوغ فيها مراوغة الثعالب، وكأنه لم ينطق بهذه الكلمة، ولم يُرِد هذا المعنىٰ، ثم هو مع هذا كله باقٍ علىٰ ما هو عليه، لا يُقر بتبنيه لهذا الباطل المنسوب إليه، ولا يريد أن يصرِّح به لعلمه بأن قوله باطل؛ إذ لا قائل به من الأئمة والعلماء، ولعلمه بأنه هو نفسه مُبطِلٌ بما يقوله ويقرره مما هو مخالف لهدي الأئمة والعلماء، وقولٌ هذا شأنه يَخشىٰ علىٰ نفسه التصريح به، وهو ما يجعله يلف ويدور ويتحاشىٰ التصريح، فلا تراه يقول: «يجوز»، ولا يقول: «لا يجوز»، وإنما يلعب علىٰ الحبلين - لعله يصطاد بلعبه هذا ضعاف العلم، وضعاف النفوس، ومَن لا شخصية مستقلة لهم - فيقول: «ظلمتموني»، «افتريتم عليَّ»، «نسبتم إليَّ ما لا أعتقد»، «قولتموني ما لم أقل»، وهو في كل هذه العبارات يعلم علم اليقين بأنه كاذب ظالم مفترٍ، والله المستعان!!.

وذلك أن الأمر كله يدور علىٰ أحد أمرين، لا ثالث لهما:

إما أنه «يجوز» تلاوة القرآن وحفظه علىٰ خلاف أثر أبي عبد الرحمن السلمي أو «لا يجوز»، فلماذا اللف والدوران واللعب علىٰ الحبلين، صَرِّحوا بما تعتقدون، ﴿وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱلۡقِتَالَۚ﴾ [الأحزاب: ٢٥]، قولوها صراحةً: «يجوز»، أو: «لا يجوز»، وبهذا ينتهي الإشكال، وتُدرَأ الفتنة التي أحييتموها وأشعلتموها في هذا الباب، وفي هذه المسألة، وكون الفتنة ستُدرَأ في هذا الباب، وفي هذه المسألة، إذا ما أُلزِمتُم بالتصريح؛ لأنكم لم ولن تَقووا علىٰ التصريح بمذهبكم، وستنطِقون بالجواز لتسلَموا من سهام السلفيين، وها نحن بانتظار تصريحكم بما تعتقدونه في هذه المسألة، أما قولكم:

«**ملاحظة:** أود أن أُبرِز عبارة لا أعلم أحدًا من أهل السنة يقول بها، بل ولا حتىٰ أحدًا من أهل البدع أو الشر الأقذار يقول بها، وهي: «عدم جواز تحفيظ الصغار شيئًا من كتاب الله».

أو مقولة باطلة تقول: «كراهة أن يحفظ الصغار القرآن».

أقول: أعوذ بالله!!، من يا إخواني يقول هذه المقولة الباطلة الخبيثة بالله عليكم؟[1].

لا أحد طبعًا، بل حتىٰ شياطين الإنس لا يقولون بها والله أعلم.

وهنا سؤال استنكاري: هل تعلم أحدًا قال بذلك من أهل البدع المنحرفين؟!.

نصيحتي هنا أن يتحرَّىٰ المسلم السني الإنصاف في تعليقه وفهمه وقوله؛ دون قطع مخل للعبارة أو زيادة محرفة، ولابد لي من مثال توضيحي لمثل هذا المنهج الظالم في قطع الكلام أو التقول - فهو وللأسف فعل مشين -:

هل هناك من يزعم ويتقول أنَّ البعض يقول: «عدم جواز تحفيظ الصغار شيئًا من كتاب الله».

---

(١) أنتم تقولونها، وتُزهِّدون الشباب في حفظ القرآن، وتَسخرون ممن هو معكم من الحُفاظ، هذا وهم سلفيون، وفيهم من طلبة العلم، ومن خريجي كلية الشريعة!!، فكيف بغيرهم من المنتسبين إلىٰ الأحزاب والجماعات أو من عوام المسلمين؟!، وأنا أقسم علىٰ ذلك بالله العزيز العظيم، ولا أحنث إن شاء الله!!، وآخر هذا الكلام المذكور عنكم سيكشف هذا الأمر ويُجلِّيه، إذ هو كلامٌ ساذجٌ لا يَروج إلا علىٰ الأغبياء والسُّذج من الناس!!، وقد فتنكم من دخل من طلبة العلم لينصركم، ويدافع عنكم؛ فلبَّس ودلَّس، ونفىٰ عنكم هذا الأمر، ورقَّع قولكم، وموقفكم، وذلك بعد أن دار النقاش واحتدَم وقَوِي في قروب واتساب فيه أكثر من مائة شخص، كلهم يرىٰ ويسمع، وكلهم يفهم المعنىٰ المراد، ولكن وللأسف يدافع هذا المدافع وهو يعرف قولكم في المسألة ويعلمه جيدًا، يفعل ذلك دون خوف من الله عَزَّوَجَلَّ، ولا حياء من عباده المؤمنين، وأن يعهدوا عليه كذبًا، هكذا تصنع الأهواء والتعصبات المذمومة بأصحابها، فإلىٰ الله المشتكىٰ من سوء ما أنتم عليه من التعاون علىٰ الباطل، وعلىٰ الإثم والعدوان، ومن التناصر عليه!!.

ويقول أيضًا: «كراهة تحفيظ الصغار القرآن»، ويقف ويسكت؛ لاحظ معي يقف ويسكت!!.

العبارة الصحيحة التي يقولها السني ويدور حولها أو حولها يُدَنْدِن هي: «الحث علىٰ تحفيظ القرآن للصغار علىٰ هدي الصحابة الكرام»[(١)].

لاحظ معي الفرق بين العبارتين أو المعنيين، قول السني وقول المتقول، كمن يقول ولله المثل الأعلىٰ: الله تعالىٰ - جَلَّجَلَالُهُ - يقول: ﴿لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [النساء: ٤٣]، ثم يقف!! نسأل «الله»[(٢)] السلامة...

حوار افتراضي: إن قال قائل: تريد منَّا أن نفهم القرآن كله علىٰ الفهم الصحيح، بعدين نحفظه؟.

الجواب: أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب النبي ﷺ، وقد قال السلمي عن الصحابة:

«حدثنا الذين كانوا يُقرِئوننا - أي الصحابة - أنهم كانوا يستقرِئون من النبي ﷺ، فكانوا إذا تعلَّموا عَشْر آيات لم يخلِّفوها حتىٰ يعملوا بما فيها من العمل، فتعلَّمنا القرآن والعمل جميعًا».

فإن قال قائل: يا أخي مع الحفظ يأتي الإيمان، هذا ما نقوله ونكتبه.

---

(١) سموا لنا رجالكم أولًا، من هو السني الذي يدور ويُدندِن حول هذه العبارة، هل وُجِد القولُ ووُجِدَت الدندنة عند غيركم؟! وما هو مراد هذا السني - الذي هو أنتم في مفهومكم إذ لا وجود لهذه الدندنة عند غيركم - من هذه الدندنة؟!، فمما لا شك فيه عند أهل العلم جميعًا، السلفي منهم والخلفي؛ أن الجمع بين العلم والحفظ هو أكمل وأتم للمسلم، ولحافظ القرآن، أما الحكم علىٰ من يقرأ القرآن أو يحفظه علىٰ خلاف أثر أبي عبد الرحمن السلمي بمخالفة هدي الصحابة، وبالخروج عن أصولهم وعن جماعتهم، وبالوقوع في الضلال المبين كما سيأتي من أقوالكم، فهذه خصيصة مجموعتكم، وهي - والله وبالله وتالله - التي تستحق أن توصف بالضلال المبين؛ الذي خرجتم به علىٰ أهل الحق والدين، وخالفتم فيه أئمة المسلمين!!.

(٢) زيادة يقتضيها السياق.

الجواب: أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب النبي ﷺ، فعن جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بقوله:

«كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ فِتْيَانٌ حَزَاوِرَةٌ - أي دون البلوغ -، فَتَعَلَّمْنَا الْإِيمَانَ قَبْلَ أَنْ نَتَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، ثُمَّ تَعَلَّمْنَا الْقُرْآنَ، فَازْدَدْنَا بِهِ إِيمَانًا»»اهـ[١].

أقول: أما قولكم: «ملاحظة: أود أن أُبرِز عبارة لا أعلم أحدًا من أهل السنة يقول بها... إلخ».

فهذا من اللعب على الحبلين، ومن العبث في دين الله عَزَّوَجَلَّ، وفي أحكامه الشرعية، وفيه استخفافٌ بعقول المسلمين عامة، وعقول السلفيين خاصة، فهو قولٌ ساذجٌ لا يَروج إلا على الأغبياء والسُّذج من الناس!!، أما أصحاب العقول السليمة النيِّرة، ومن له أدنى مسكة من علم، فلا!!.

والمقصود: أن هذا المُبطِل؛ صاحب هذا القول الباطل، تراه يلف ويدور، ويتلاعب بالألفاظ، ويتحايل، ولكن أن يَنطق بالحق الذي يَزعم أنه لم يَنطِق بخلافه، ولم يقرر خلافه؛ فلا!!، فهل بعد هذا اللعب من لعب؟!!، وبعد هذا الضلال من ضلال؟!!، نعوذ بالله من الهوى ومن الضلال.

ولكل عاقل أقول: إن أتيت من الأقوال بما يحتمل ويحتمل، ولم تُبيِّن مرادك منها، فلا تتوجَّه باللوم على من يستعين بها على فهم مقصدك، الذي أخفيته، ولم تُظهره.

---

(١) قلت: ابحثوا لكم عن ساذج تُمشون عليه انحرافاتكم وضلالاتكم، وتُقنعونه بمذهبكم الفاسد في «باب القرآن: تلاوةً وحفظًا»، فالأمر عاد إلى ما فهمناه عنكم، وهو أن من أصول السنة عندكم في «باب القرآن: تلاوةً وحفظًا»، والتي تستدلون لها بما نطق به الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ، هي أن لا يُحفَظَ القرآن ولا يُتلَى إلا على الطريقة التي تدندنون عليها، والمذكورة في أثر أبي عبد الرحمن السلمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، أما غيرها؛ فهو مخالفٌ لهدي الصحابة عندكم، وخروجٌ عن جماعتهم!!.

علمًا بأنه لمن المعلوم بداهةً لكل عاقل، مُتجرد للحق، نابذ للتعصب وأهله؛ أنه لمن المحال أن يكون مقصود من يأتي بمثل هذه الاستدلالات وبمثل هذه الأقوال حثَّ المسلمين علىٰ حفظ القرآن وترغيبهم فيه، وعلىٰ الإكثار من قراءته، وإشغال الأوقات بتلاوته، خاصةً من أراد منهم الحفظ أو القراءة والتلاوة دون فهمٍ لمعانيه، لعجزٍ أو عُجمةٍ أو كسلٍ، أو لأي سببٍ كان.

ورحم الله العلامة الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، إذ يقول:

«وعندنا نصوص وأحاديث كثيرة عن النبي ﷺ يتجلَّىٰ فيها اهتمامه ﷺ بإصلاح الألفاظ، كما اهتم بإصلاح الأعمال، من ذلك: قوله عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ وهذا مبدأ عام وعظيم جدًّا: «إياك وما يُعتذَر منه»، «إياك وما يُعتذَر منه»، وأوضح من هذا قوله عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: «**لا تكلَّمَن بكلام تَعتذر به عند الناس**».

هذا هو التأويل، ويزيد الأمر وضوحًا المعالجة الفعلية منه عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ لبعض الأقوال التي صدرت من بعض الأصحاب خطأ، فما نظر النبي ﷺ حينما نظر إلىٰ فساد تلك الأقوال؛ التي ستسمعون بعضها، ما نظر إلىٰ صلاح قلوب قائليها، وإنما توجَّه إلىٰ إصلاح تلك الأقوال؛ لأنه مكلف من رب العالمين أن يُصلح الأعمال والأقوال مع القلوب...»[(١)].

ويقول: «يجب علىٰ المسلمين أنهم قبل أن يَتكلَّموا أن يَزِنوا كلمتهم، فقد ابتدأنا هذا الكلام بقوله عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: «**لا تكلَّمَن بكلام تعتذِر به عند الناس**»، ما لازم تحكي كلام بعدين تندم عليه، وتضطر ماذا؟ إلىٰ تأويله، لا، فكِّر ثم قُل، لذلك جاء في بعض الآثار: «عقل المؤمن قبل كلامه، وكلامه وراء عقله، وعقل

(١) جامع تراث الألباني في العقيدة (٤ / ٩٤).

المنافق بعد الكلام»، يتكلَّم ثم يُفكر، المسلم ليس كذلك؛ يُفكر ثم يتكلَّم»[١].

ويقول: «فإذًا: لا ينبغي للمسلم أن يتكلم بالكلمة يَضطر بعدها إلىٰ أن يتأولها، قُلها صريحة وليس بعد القرآن أفصح منه: ﴿أَحَاطَ بِكُلِّ شَىۡءٍ عِلۡمَۢا﴾ [الطلاق: ١٢]، أما تتكلم الكلمة وتقول بعد ذلك: والله أنا أقصد كذا وكذا، قال عَلَيۡهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ وهذا من تأديبه إيَّانا، لو أطعناه لنجحنا: «**لا تَكَلَّمَنَّ بكلام تَعتذِر به عند الناس**». «**لا تَكَلَّمَنَّ**»؛ أي لا تتكلمن: «**بكلام تَعتذِر به عند الناس**»، والرواية الأخرىٰ أقصر من هذا: «إياك وما يُعتذَر منه»»[٢].

ومادام الأمر كذلك، والتشغيب علىٰ هذه المسألة مُستمر، ونشرها بين المسلمين علىٰ هذه الصورة مُستمرٌ أيضًا، فلا أكثر من أن نتوجَّه إليكم بأسئلة واضحة وصريحة نحسم بها مادة الخلاف، ونقضي بها علىٰ مثل هذه التبريرات المكشوفة المفضوحة، إن أنتم استجبتم وقدمتم جانب الديانة علىٰ التعصبات الشخصية.

والأسئلة التي نود أن نظفر عليها بالإجابة الصريحة الواضحة هي:

السؤال الأول: في أيِّ حكمٍ من الأحكام التكليفية الخمسة تُدخلون قارئ القرآن أو حافظه دون فهمٍ لمعانيه؟.

السؤال الثاني: ما هو الموقف الشرعي الصحيح ممن يقرأ القرآن أو يحفظه دون أن يفهم معناه، ودون أن يقف عند كل آية يتعلمها ليتعلم تفسيرها، وهل هو مخالفٌ لهدي الصحابة والسلف عندكم، وخارجٌ عن جماعتهم أم لا؟[٣].

---

(١) جامع تراث الألباني في العقيدة (٤ / ٩٨).

(٢) جامع تراث الألباني في العقيدة (٧ / ٦٢١).

(٣) وقد سبق أن ذكرت أن هذه «المجموعة» تفرق بين هدي الصحابة وهدي السلف، وتحصر لفظة: «السلف» في الصحابة دون من سواهم من الأئمة والعلماء السلفيين!!.

السؤال الثالث: هل قارئ القرآن أو حافظه دون أن يفهم معناه مأجورٌ عندكم أم مأزور؟.

السؤال الرابع: هل قارئ القرآن أو حافظه من الأعاجم، دون أن يفهم معناه؛ مأجورٌ عندكم أم مأزور؟ أم أنه لا مأجورٌ ولا مأزور؟.

وما أجمل ما قاله العلامة أبو بكر الجرجاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ٤٧١هـ)، إذ ذكر ما يدل علىٰ ما فهمناه، وما خرجنا به من أقوالكم ونقولاتكم، وذلك حين ذكر شأن المزهِّدين - اعتبرهم مزهِّدين بأقل مما تصنعون لنصرة قولكم - في الشعر والنحو، قائلًا:

«... فجعلت تُظهر الزهد في كل واحدٍ من النوعين، وتطرح كلاًّ من الصنفين، وترىٰ التشاغل عنهما أولىٰ من الاشتغال بهما، والإعراض عن تدبرهما أصوب من الإقبال علىٰ تعلمهما...

وذاك أنا إذا كنا نعلم أن الجهة التي منها قامت الحجة بالقرآن وظهرت، وبانت وبهرت، هي أن كان علىٰ حد من الفصاحة تقصر عنه قوىٰ البشر، ومنتهيًا إلىٰ غاية لا يطمح إليها بالفكر، وكان محالًا أن يعرف كونه كذلك، إلا من عرف الشعر الذي هو ديوان العرب، وعنوان الأدب، والذي لا يشك أنه كان ميدان القوم إذا تجاروا في الفصاحة والبيان، وتنازعوا فيهما قصب الرهان، ثم بحث عن العلل التي بها كان التباين في الفضل، وزاد بعض الشعر علىٰ بعض، كان الصاد عن ذلك صادًّا عن أن تُعرف حجة الله تعالىٰ، وكان مثله مثل من يتصدىٰ للناس فيمنعهم عن أن يحفظوا كتاب الله تعالىٰ ويقوموا به ويتلوه ويقرأوه، ويصنع في الجملة صنيعًا يؤدي إلىٰ أن يَقِل حفاظه والقائمون به والمقرئون له. ذاك لأنَّا لم نتعبد بتلاوته وحفظه، والقيام بأداء لفظه علىٰ النحو الذي أنزل عليه، وحراسته من أن يُغير ويُبدل، إلا لتكون الحجة به قائمةً علىٰ وجه الدهر، تُعرف في كل

زمان، ويُتوصل إليها في كل أوان، ويكون سبيلها سبيل سائر العلوم التي يرويها الخلف عن السلف، ويأثرها الثاني عن الأول.

فمن حال بيننا وبين ما له كان حفظنا إياه، واجتهادنا في أن نؤديه ونرعاه، كان كمن رام أن يُنسيناه جملة ويُذهبه من قلوبنا دفعة، فسواء من منعك الشيء الذي تنتزع منه الشاهد والدليل، ومن منعك السبيل إلىٰ انتزاع تلك الدلالة، والاطلاع علىٰ تلك الشهادة، ولا فرق بين من أعدمك الدواء الذي تستشفي به من دائك، وتستبقي به حشاشة نفسك، وبين من أعدمك العلم بأن فيه شفاء، وأن لك فيه استبقاء»(١).

قلت: تدبروا قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وما أجمل ما قال:

«... ذاك لأنَّا لم نتعبَّد بتلاوته وحفظه، والقيام بأداء لفظه علىٰ النحو الذي أُنزل عليه...».

فكون المسلم لم يتعبَّد الله عَزَّوَجَلَّ علىٰ وجه الكمال والتمام لا يُجيز لنا أن نُزهِّده في العبادة ونصرفه عنها، بل يلزمنا معشر السلفيين، ويلزم كل ناصح له أن يُوجِّهه التوجيه الصحيح الذي يُتمم به عبادته ويُكملها، والذي يحصل بها علىٰ الأجر والثواب، وما لا يُدرك كله، لا يُترك جله.

ثم: من كان عنده شيءٌ من الإنصاف؛ فليَعرض كل هذه الأقوال والاستدلالات التي حملناها علىٰ التزهيد علىٰ ما قاله العلامة أبو بكر الجرجاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ثم لينظر هل هذه الأقوال تُحمل علىٰ الترغيب في حفظ القرآن وفي تلاوته، أم علىٰ الترهيب منهما والتزهيد فيهما كما هو فهمنا نحن؟!.

بل من العجائب حقيقةً أن يأتي الإنسان بالشيء وضده، دون قصدٍ، ودون

(١) دلائل الإعجاز في علم المعاني (ص: ٨).

شعورٍ منه؛ ثم لا يكتشف خطأه والخلل الذي هو واقعٌ فيه، كنقلكم عن الإمام ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ أنه قال:

«من حفظ وقته بذكر الله، وقراءة القرآن، وصحبة الأخيار، والبُعد عن صُحبة الغافلين والأشرار؛ يطيب قلبه ويلين».

وفيه: الحث علىٰ قراءة القرآن دون تقييده بفهم معانيه، وهذا لو تأمَّلتموه لوجدتموه ناقصًا ومناقضًا لِمَا تقررونه وتدعون الناس إليه!!.

فإن قلتم: حيثما جاء الحث من العلماء علىٰ قراءة القرآن، فإنما المراد بهذه القراءة قراءة التدبر وفهم المعاني، وليس مُجرَّد القراءة.

قلت: صدقتم، ولا يخالف أحدٌ في ذلك، إذ من المعلوم أن العلماء يحثُّون الناس علىٰ ما هو أكمل وأتم لهم في كل شيءٍ، فكيف بما هو خاصٌّ بتعبُّدهم الله عَزَّوَجَلَّ، ولكنهم أيضًا لا يُزهِّدون المسلمين في نوعٍ من أنواع العبادة، أيًّا كانت هذه العبادة، وأيًّا كان ثوابها، فلأن ينال العبد إحدىٰ الحُسنيين؛ فيحفظ القرآن قاصدًا به وجه الله عَزَّوَجَلَّ، وإن لم يفهم معناه، أفضل له من أن يخسر الاثنين؛ الحفظ والفهم، فلا ينال شيئًا منهما.

ثم إننا نعلم جميعًا بأنه لا قائل من العلماء فمن دونهم بأن القرآن إنما أنزله الله عَزَّوَجَلَّ ليُقرأ ويُحفظ لفظه في الصدور فقط، بل كلهم يقولون كما هو لفظ الحديث الصحيح: «**والقرآن حجةٌ لك أو عليك**».

ومن المعلوم أن القرآن لا يكون حجةً لك إذا قرأته أو حفظته؛ ما لم تتبعه، وتعمل بما فيه، كما أنه لا يكون حجةً عليك إذا قرأته أو حفظته؛ ما لم تُخالفه، وتترك العمل بما فيه.

ثم إنه لابد أن يُعلم أيضًا بأن العمل بالكتاب والسنة لا تلازم بينه وبين قراءة القرآن وحفظه، فسواء حفظته أم لم تحفظه، وقرأته أم لم تقرأه، فأنت مُلزمٌ

باتباعه، وبالعمل بما فيه، وبما في السنة، إذ لا يُتعبَّد الله عَزَّوَجَلَّ إلا بما شرع، ولا سبيل إلىٰ ذلك إلا باتباع الكتاب والسنة، وهذا شاملٌ لجميع المسلمين، وليس خاصًّا بالحفَّاظ، ولا القرَّاء، ولا العلماء، ولا الجهَّال، كما هو معلومٌ عند الجميع، ولا أظنه يحتاج إلىٰ بسطٍ وبيان.

بل كما أنه لا خلاف بين العلماء من أن القرآن لم يُنزله الله عَزَّوَجَلَّ ليُقرأ ويُحفظ لفظه في الصدور فقط، دون العمل بما فيه، فكذلك لا خلاف بينهم أيضًا من أن القارئ مأجورٌ علىٰ تلاوته القرآن وإن لم يفهم معناه، إن هو أخلص لله عَزَّوَجَلَّ. وسيأتي بيان ذلك.

وقد بيَّن العلامة ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ١٤٢٠هـ) هذا المعنىٰ بوضوح، وأنه يجوز للمسلم أن يقرأ القرآن وإن لم يفهم معناه، ثم بيَّن أن فهم المسلم وتدبُّره لِمَا يَقرأ ويَحفظ، هو أكمل له وأتم من الحفظ أو القراءة بلا فهم؛ وقد سئل:

هل يجوز قراءة القرآن دون فهم معانيه؟ نرجو التوضيح؟.

فأجاب: «نعم، يجوز أن يقرأ المؤمن والمؤمنة القرآن وإن لم يفهم المعنىٰ، لكن يُشرع له التدبر والتعقل حتىٰ يَفهم، ويُراجع كتب التفسير إذا كان له فهم يستطيع به المراجعة، يُراجع كتب التفسير وكتب اللغة العربية حتىٰ يستفيد من ذلك، ويسأل أهل العلم عما أشكل عليه، والمقصود أنه يتدبر؛ لأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ قال: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾ [ص: ٢٩].

فالمؤمن يتدبر، يعني: يعتني بالقراءة ويُفكر في معناها، ويتعقل معناها؛ وبهذا يستفيد، وإن لم يَستفِد المعنىٰ كاملًا فقد يستفيد معاني كثيرة، فيقرأ بتدبر وتعقل، والمرأة كذلك؛ حتىٰ يستفيد من كلام ربه، وحتىٰ يعرف مراده، وحتىٰ يعمل بذلك، والله سبحانه يقول: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَ أَمۡ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقۡفَالُهَآ﴾ [محمد: ٢٤].

فربنا عَزَّوَجَلَّ حثنا وحرضنا علىٰ التعقل والتدبر بكلامه سبحانه، فإذا قرأ المؤمن أو قرأت المؤمنة كتاب الله؛ فمشروعٌ لهما التدبر والتعقل والعناية بما يقرأ؛ حتىٰ يستفيد من كلام الله، وحتىٰ يعقل كلام الله، وحتىٰ يعمل بما عرف من كلام الله، ويستعين في ذلك بكتب التفسير التي ألَّفها العلماء، مثل: تفسير ابن كثير، وتفسير ابن جرير، وتفسير البغوي، وتفسير الشوكاني، وغيرها من التفاسير، ويستفيد من كتب اللغة العربية، وهكذا يسأل أهل العلم المعروفين عنده بالعلم والفضل، يسألهم عما قد يشكل عليه[1]»[2].

(١) الله أكبر، يستعين في ذلك بكتب التفسير التي ألفها العلماء مثل تفسير ابن كثير، وتفسير ابن جرير، وتفسير البغوي، وتفسير الشوكاني، وغيرها من التفاسير، ويستفيد من كتب اللغة العربية، وهكذا يسأل أهل العلم المعروفين عنده بالعلم والفضل، يسألهم عما قد يشكل عليه، فليس الأمرُ محصورًا في الصحابة رَضِحَالِلَّهُعَنْهُمْ، كما يزعم أهل الضلال من أدعياء الوضوح، فأهل العلم من أهل السنة والجماعة؛ لهم شأنهم ولهم اعتبارهم عند علماء السنة، وهم من يُرجَع إليهم في المشكلات، وفي المعضلات، وفي فهم الكتاب والسنة، وهم من سلك سبيل النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وأصحابه رَضِحَالِلَّهُعَنْهُمْ، وإن رغمت أنوف «مجموعة النهج - غير - الواضح»، وما أكثر دندنتها علىٰ ما فيه ازدراء وانتقاص لأهل العلم والسنة، وهذا ما سيظهر لكل من أراد أن يقف علىٰ ما عندهم من انحراف ومن زيغ وضلال في هذا الباب، ودون عناء ولا تعب، ومن أمثلته قول قائلهم:

«وجوب طاعة العلماء ترنيمة يعزف عليها بعض مبطني دعوة التقليد، ما وجه الوجوب هذا للعالم غير المُوَلىٰ من الحاكم دون سائر الخلق؟ ألأنه أمر بالمعروف؟ فهذه ليست خصيصة له، بل هي لسائر الخلق، أم لوجوب أخذ فتواه؟ فهذه دعوة غلاة المقلدة، ولم يلزم صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ المستفتي بها، «**استفت قلبك وإن أفتاك المفتون**» ».

ورحم الله الإمام ابن القيم (ت: ٧٥١هـ)؛ إذ يقول في وصف علماء السنة:

«فُقَهَاءُ الْإِسْلَامِ، وَمَنْ دَارَتْ الْفُتْيَا عَلَىٰ أَقْوَالِهِمْ بَيْنَ الْأَنَامِ، الَّذِينَ خُصُّوا بِاسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ، وَعَنَوْا بِضَبْطِ قَوَاعِدِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ؛ فَهُمْ فِي الْأَرْضِ بِمَنْزِلَةِ النُّجُومِ فِي السَّمَاءِ، بِهِمْ يَهْتَدِي الْحَيْرَانُ فِي الظَّلْمَاءِ، وَحَاجَةُ النَّاسِ إلَيْهِمْ أَعْظَمُ مِنْ حَاجَتِهِمْ إلَىٰ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، وَطَاعَتُهُمْ أَفْرَضَ عَلَيْهِمْ مِنْ طَاعَةِ الْأُمَّهَاتِ وَالْآبَاءِ بِنَصِّ الْكِتَابِ، قال الله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٞ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩] ...» (إعلام الموقعين ٢ / ١٤).

وهذا أصلٌ من أصول أهل السنة والجماعة، لا يُخالفه ويَخرُج عنه إلا منحرفٌ ضال!!.

(٢) فتاوىٰ نور علىٰ الدرب (١ / ٣٣٢).

وقال: «يُشرَع للمؤمن أن يجتهد في القراءة، ويتحرَّىٰ الصواب، ويقرأ علىٰ من هو أعلم منه حتىٰ يستفيد ويستدرك أخطاءه، وهو مأجورٌ ومثابٌ وله أجره مرتين إذا اجتهد وتحرَّىٰ الحق؛ لقول النبي ﷺ: «**الماهر في القرآن مع السَّفرة الكرام البررة، والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه وهو عليه شاق له أجره مرتين**»»[1].

وقال: «المقصود أنه أُنزِل للعمل به، وتدبُّرِه، والتعبُّد بتلاوته، والإكثار من قراءته»[2].

ففرَّق رَحِمَهُ ٱللَّهُ بين التعبُّد بتلاوته، وبين تدبُّره والعمل بما فيه، إذ كله مطلوبٌ ومأجورٌ صاحبه.

وكان ممَّا بيَّنه رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أن من الأمور التي أُنزِل لأجلها القرآن: التعبُّد بتلاوته، وهذا أمرٌ مفروغٌ منه، ومن أراد الاستزادة في هذا الباب، وأراد أن يعرف الفرق بين ما يُقرره العلماء، وبين ما يقرره أصحاب القول الجديد المُحدَث؛ فليقرأ كتاب: «فتاوىٰ نور علىٰ الدرب للإمام ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ» (١ / ٣٤٢ - ٣٤٣).

وحول هذه المسألة قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ١٤٢١هـ):

«كنا نقدم في هذا اللقاء تفسيرًا لكتاب الله العزيز الذي ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢]، والذي يجب علىٰ كل مسلم أن يتعلم من معانيه ما يحتاج إليه في أمور دينه ودنياه؛ لأن الله إنما نزَّل القرآن للتلاوة والتدبر والاتعاظ، يعني: ليس المقصود من إنزال القرآن أن نتعبَّد لله بتلاوته فحَسْب، بل أن نتعبَّد بتلاوته، ومعرفة معانيه، والعمل به...»[3].

فبيَّن رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن القرآن أُنزِل لأمورٍ ثلاثة؛ وذَكَر منها: التعبُّد بتلاوته.

---

(١) مجموع فتاوىٰ ومقالات متنوعة (٢٤ / ٣٦٢).

(٢) مجموع فتاوىٰ ومقالات متنوعة (١٣ / ٢٦٢).

(٣) بصوته رَحِمَهُ ٱللَّهُ من «لقاء الباب المفتوح»، اللقاء رقم: (٨٠).

وسئل رَحِمَهُ ٱللَّهُ: طالب العلم هل يبدأ بحفظ القرآن الكريم أم بقراءة كتب العلم؟.

فأجاب: «يبدأ بحفظ القرآن؛ حفظ القرآن لا شيء قبله مما يحفظه الإنسان؛ لأن القرآن كلام الله، وتلاوته عبادة، وتدبُّره عبادة، والعمل بما يدل عليه عبادة، وتصديق خبره عبادة، فهو أفضل الكتب المنزلة من الله عَزَّوَجَلَّ، وأفضل من الكتب المؤلَّفة من الناس، ولا سواء، فليبدأ الإنسان بحفظ القرآن الكريم، ثم بما صحَّ من سنة الرسول ﷺ؛ كعمدة الأحكام للحافظ عبد الغني المقدسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ فإنه كتابٌ مختصرٌ جدًّا في الأحكام، ثم بما تيسر له من كتب أهل العلم في العقيدة وغيرها»[1].

وسئل أيضًا عن حفظ القرآن بدون تجويد أو فهمٍ لمعانيه، هل فيه شيء؟.

فأجاب: «الطريق إلىٰ ذلك أن يحفظ الإنسان خمسة آياتٍ حتىٰ يُتقِنَها، ثم خمس آياتٍ حتىٰ يُتقِنَها، ثم خمس آياتٍ حتىٰ يُتقِنَها، فإذا أتمَّ جزءًا كاملًا عاد فتعاهد ما حفظه حتىٰ يعلم أنه لم يَنسَه، ثم يأخذ في الجزء الثاني كما أخذ في الجزء الأول حتىٰ ينتهي من القرآن، ولا يُشترَط أن يكون بالتجويد، ولا أن يَعرف معناه، التجويد ما هو إلا تحسينٌ للفظ وليس بواجبٍ، والمعنىٰ يُمكنه بعد أن يُكمل الحفظ أن يقرأ من التفاسير المأمونة الموثوقة ما ينتفع به»[2].

هذا ما عليه علماؤنا، علماء السنة، وما أكثر أقوالهم في هذا الباب.

ولست أدري حقيقةً ما الذي تعنونه وتريدونه من نشركم لكلام الإمام ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ؟!!.

فهل مِن فرقٍ عندكم بين قراءة القرآن من المصحف، دون فهمٍ لمعانيه؛ إذ يكون صاحبه مأجورًا عندكم؛ إذ شغل وقته بما يطيب به قلبه ويلين، وبين أن

---

(١) فتاوىٰ نور علىٰ الدرب (٢ / ٢٥).

(٢) فتاوىٰ نور علىٰ الدرب (٢ / ٤٣).

يقرأه من صدره ومن حفظه فيكون مأزورًا عندكم؛ إذ خالف الصحابة في حفظه له، دون فهمٍ لمعانيه، وخرج عن هديهم وعن جماعتهم، مما حال بينه وبين أن يطيب قلبه به ويلين؟!!.

أم أن الأمر عندكم سيان، وأن قارئ القرآن؛ سواء قرأه من المصحف، أم قرأه من صدره، فإنه لا يطيب قلبه ولا يلين؛ إلا مع تدبُّره وفهم معانيه؟!.

﴿نَبِّـُٔونِى بِعِلۡمٍ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٣].

ولَمَّا كان مقصود هذه الرسالة هو بيان الحق في هذه المسألة، القائل أهلها بإخراج حافظ القرآن دون فهمٍ لمعانيه عن هدي الصحابة، والذي يستلزم أيضًا إخراج قارئ القرآن دون فهمٍ لمعانيه عن هدي الصحابة(١)، خاصة وقد كثر التشغيب بها، ونُشرت بين المسلمين في وسائل التواصل، وبطريقةٍ مُلتبسة، فيها تلبيس ولعب وتدليس، قد لا تَظهر لكل أحد، إذ يذكرونها وكأنها من المسائل المفروغ منها، والمسلَّم بها عند العلماء، مُستدلِّين علىٰ إثباتها بأقوال للعلماء؛ استقلوا هم بفهمها دونهم، وحملوها علىٰ مرادهم هم، وعلىٰ ما أحدثوه من مذهب جديد، لم يسبقهم إليه أحدٌ من العلماء، لا علىٰ مراد العلماء، مع أنه من الواضح جدًّا لكل من تتبَّع أقوال هؤلاء العلماء الذين استدلت هذه «المجموعة»

---

(١) وقد سبق أن ذكرت أن هذه «المجموعة» تُكثِر الدندنة علىٰ لفظة: «الصحابة» وعلىٰ «هدي الصحابة»، لأنها تُفرق بين الصحابة وبين من جاء بعدهم من الأئمة والعلماء السلفيين، فالسلف عندهم هم الصحابة وحدهم، فلذلك تجدهم يَذكرون الصحابة ويُدندنون علىٰ لفظة: «الصحابة»، ولا يَذكرون لفظة: «السلف»، وذلك لكي لا يَدخل أئمة أهل السنة وعلماء الحق مع الصحابة، وذلك لعلمهم بأن هذا المصطلح - مصطلح حصر السلف بالصحابة - هو مصطلحٌ خاصٌّ فيهم، أما غيرهم من السلفيين فمتىٰ ما سمعوا لفظة: «السلف»؛ فستنصرف أنظارهم إلىٰ أئمة أهل السنة، وإلىٰ علماء الحق علىٰ مر العصور والأزمان، ومتىٰ ما وقع هذا الأمر؛ بطلت قواعدهم وتقريراتهم التي يريدون تمشيتها من خلال قاعدتهم الفاسدة: «ائتني بصحابي واحد»!!.

بهم لنصرة مذهبهم؛ فإنه سيجد أنهم لم يريدوا المعنىٰ الذي خرج به أصحاب هذا القول المُحدَث، لا من قريب ولا من بعيد.

وقبل إيراد هذه الأقوال ومناقشتها، أذكر أمورًا:

* **الأمر الأول**: هو في بيان أن من تتبَّع أثر أبي عبد الرحمن السلمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ولفظه:

«حدثنا الذين كانوا يقرئوننا القرآن عثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود وغيرهما أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يجاوزوها حتىٰ يتعلموا ما فيها من العلم والعمل، قالوا فتعلمنا القرآن والعلم والعمل».

أقول: من تتبَّع هذا الأثر؛ الذي جعلته هذه «المجموعة» أصلًا لها؛ تُقرر به هذه المسألة، وتنصر به هذا القول المُحدَث، الذي خرجت به علينا؛ لوجد العلماء إنما يستدلون به علىٰ أمورٍ؛ منها:

أولًا: إثبات أن النبي ﷺ بيَّن لأصحابه كل معاني القرآن الكريم، كما بيَّن لهم ألفاظه، وأنه لم يترك فيه جزءًا يحتاج إلىٰ بيانٍ إلا بيَّنه وفسَّره لهم.

ثانيًا: إثبات أن الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ تلقَّوا هذا الدين غضًّا طريًّا من فيِّ النبي ﷺ، ونقلوه إلينا كما بلغهم.

ثالثًا: إبطال دعوىٰ إدخال الصفات في المتشابه الذي لا يَعلم تأويله إلا الله، وذلك بإثبات أن السلف من الصحابة والتابعين وسائر الأمة قد تكلَّموا في جميع نصوص القرآن؛ آيات الصفات وغيرها، وفسَّروها بما يُوافق دلالتها وبيانها، وأن الصحابة هم أعظم من غيرهم في هذه الأبواب، إذ أخذوا التفسير عن النبي ﷺ.

رابعًا: ترغيب الناس وحثهم علىٰ تدبر القرآن وفهمه، وعلىٰ العمل بما فيه، وألا يَكتفوا منه بمجرد القراءة.

إلىٰ غير ذلك من المعاني التي تُعين العبد علىٰ العبادة والطاعة، وعلىٰ فهم

الدين فهمًا صحيحًا.

ولا وجود لمن يصرف الناس عن حفظ القرآن، أو عن تلاوته، بمثل هذه الآثار، كما هو صنيع هذه «المجموعة»؛ أصحاب هذا القول الجديد المُحدَث!!.

وقد مر معنا ما لقارئ القرآن، وما لحافظه عن ظهر قلب، من الفضل والثواب عند الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، وإن قصَّر في فهم معناه، وسيأتي زيادة بيانٍ عند ذكر الأمر الثاني بإذن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ.

ورحم الله شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، إذ يقول:

«أما نفس معرفة القراءة وحفظها فسُنَّة متبعة، يأخذها الآخر عن الأول، فمعرفة القراءة التي كان النبي ﷺ يقرأ بها، أو يُقرُّهم علىٰ القراءة بها، أو يأذن لهم وقد أقروا بها سنَّة، والعارف في القراءات، الحافظ لها؛ له مزِيَّة علىٰ من لم يَعرف ذلك، ولا يَعرف إلا قراءة واحدة»[1].

ويقول: «والناس إنما يغلطون في هذه المسائل؛ لأنهم يفهمون مسميات الأسماء الواردة في الكتاب والسنة، ولا يعرفون حقائق الأمور الموجودة، فرُبَّ رجل يحفظ حروف العلم التي أعظمها حفظ حروف القرآن، ولا يكون له من الفهم؛ بل ولا من الإيمان ما يتميَّز به علىٰ من أوتي القرآن ولم يُؤتَ حفظ حروف العلم، كما قال النبي ﷺ في الحديث المتفق عليه: «**مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة طعمها طيب وريحها طيب، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة طعمها طيب ولا ريح لها، ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن مثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها**».

(١) مجموع الفتاوىٰ (١٣ / ٤٠٤).

فقد يكون الرجل حافظًا لحروف القرآن وسُوَرِه، ولا يكون مؤمنًا، بل يكون منافقًا. فالمؤمن الذي لا يحفظ حروفه وسُوَرَه خيرٌ منه، وإن كان ذلك المنافق ينتفع به الغير كما ينتفع بالريحان، وأما الذي أوتي العلم والإيمان فهو مؤمن عليم، فهو أفضل من المؤمن الذي ليس مثله في العلم مثل اشتراكهما في الإيمان؛ فهذا أصل تجب معرفته»[1].

والمقصود: أن المراد من مثل هذه الآثار بيان كمال الدين، وأنه محفوظٌ بحفظ الله عَزَّوَجَلَّ له، وأن الله عَزَّوَجَلَّ قد هيَّأ له رجالًا يحفظونه في صدورهم، ويتعبَّدون الله به كما أمرهم، وينقلونه لمن بعدهم كما بلغهم، ولا يكون هذا إلا بالعلم والعمل، لا بحفظ الحروف والألفاظ فقط.

وبها يعرف المسلم للصحابة قدرهم، وأنهم قد نقلوا لنا الدين كاملًا كما تلقَّوه من النبي ﷺ، وأنهم لم يُقصِّروا في شيءٍ من ذلك، هذا أولًا.

أما ثانيًا: فَأَنْ يعرف المسلم للعبادة قدرها، فيحرص علىٰ أن يُؤديها علىٰ أكمل وَجه، مخلصًا فيها لله عَزَّوَجَلَّ، ومُتَّبعًا فيها لسنة نبيه ﷺ، كما هو صنيع الصحابة والتابعين، والأئمة من بعدهم، الذين يتعلمون العلم للعمل، ولنيل الأجر والثواب من الله عَزَّوَجَلَّ، لا للتفاخر والتصدر والتزعم والركوب علىٰ ظهور الناس، ولا لغيره من أمور الدنيا.

ومن سلك هذا السبيل صلح حاله، وحسن اتباعه، ونال من الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ الأجر والثواب علىٰ هذه العبادة التي تعبَّد فيها وأخلص فيها لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

وهذا يعني: أن من حفظ القرآن أو تلاه علىٰ هذا الوجه؛ الذي اجتمع فيه الإخلاص لله عَزَّوَجَلَّ، والمتابعة لنبيه ﷺ؛ نال ثواب حفظه وثواب تلاوته لألفاظ

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (١١ / ٣٩٧).

القرآن وترديده لها، بكل حرفٍ حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، وإن أضاف الفهم والتدبر إلىٰ هذا الحفظ، وهذه التلاوة، زاد أجره وثوابه، بقدر ما زاد من العمل، وهكذا، و ﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [الحديد: ٢١].

وهيهات هيهات أن تجد في العلماء من يُزهد الناس بحفظ القرآن أو يُقلل لهم من شأن حفظ ألفاظه عن ظهر قلب بمثل هذه الآثار؛ بحجة أنهم قد حفظوا ألفاظه ولم يعرفوا معناه!!.

* **الأمر الثاني**: هو في بيان أن القرآن مما يُتعبَّد بتلاوته، وإن لم يُفهم معناه، وهذا أمرٌ مُسلَّمٌ به، ولا يُخالف فيه أحدٌ من العلماء الربانيين، ومنهم من ذكره أصحاب القول الجديد المُحدَث، واستدلوا به لقولهم، كما سيأتي، وهو منهم ومن مذهبهم براء.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ١٤٢١هـ)**: «ومن المعلوم أن بين القرآن والحديث القدسي فروقًا كثيرة:

منها: أن الحديث القدسي لا يُتعبَّد بتلاوته، بمعنىٰ أن الإنسان لا يَتعبَّد لله تعالىٰ بمجرَّد قراءته، فلا يُثاب علىٰ كل حرف منه عشر حسنات، والقرآن يُتعبَّد بتلاوته؛ بكل حرف منه عشر حسنات»(١).

وقال العلامة محمد أمان الجامي رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ١٤١٦هـ)**: «الفرق بين القرآن والسنة واضحٌ كما يظهر مما ذكرنا آنفًا من حيثية واحدة؛ وهي أن القرآن كلام الله لفظه ومعناه، مُتعبَّدٌ بتلاوته، ولا تصح الصلاة إلا به، وهو من المعجزات الخالدة لرسول الله عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، وقد أعجز بُلغاء العرب وأقعدهم.

وأما السنة فهي من عند الله من حيث المعنىٰ؛ وأما ألفاظها فمن عند رسول الله ﷺ، ولا يُتعبَّد بتلاوتها، ولا تصح الصلاة بها، وليست بمعجزة، ويجوز روايتها

(١) القول المفيد علىٰ كتاب التوحيد (١ / ٨١).

بالمعنىٰ بشروطها...»[1].

وقال: «فلنُعِد ذِكرَ الفوارق لئلا يلتبس الأمر علىٰ من لم يَحضِر سابقًا، الفوارق: أن الأحاديث القدسية لا يُتعبَّد بها، بخلاف القرآن، القرآن مُتعبَّدٌ بتلاوته، من قرأ القرآن ولو كان لا يَفهم المعنىٰ، لو قرأ أعجميٌّ لا يَفهم معاني ما يقرأ؛ له بكل حرف حسنة، ولكن: الأحاديث القدسية لا يُتعبَّد بتلاوتها...»[2].

وقال: «بقيَ أن يَعرف طالب العلم الفرق بين الحديث القدسي وبين القرآن، تكلَّمنا غيرَ مرَّة علىٰ هذه المسألة، لا بأس من تكرارها والمكرَّر أحلىٰ، ذلك: أن الحديث القدسي والقرآن والتوراة والإنجيل والزبور وجميع الكتب المنزَّلة؛ كلها من كلام الله، الحديث القدسي من كلام الله، ولكنَّ الفرق بين الأحاديث القدسية وبين القرآن الكريم:

أن القرآن متعبَّدٌ بتلاوته؛ بكلِّ حرفٍ عشْرُ حسنات، «لا أقول ﴿الٓمٓ﴾ حرفٌ، بل ألفٌ حرفٌ، ولامٌ حرفٌ، وميمٌ حرفٌ»، ولكنَّ الأحاديث القدسية لا يُتَعبَّد بتلاوتها، لو تَلَوتَها كما تتلوا القرآن لا تُثاب علىٰ تلاوتها، إنما الواجب العمل بها كالأحاديث النبوية...»[3].

وهذا المعنىٰ قد نصَّ عليه الأئمة قديمًا وحديثًا، وكان فيما ذكروه: أن قراءة القرآن أفضل من الذكر، وأنها أفضل أعمال اللسان.

وهذه المسألة هي مسألةٌ واضحةٌ وضوح الشمس في رائعة النهار، كما يقال، ولكن: الله المستعان!!.

---

(١) الصفات الإلهية (ص: ٢٠).

(٢) بصوته رَحِمَهُ ٱللَّهُ من «شرح الرسالة التدمرية»، الشريط رقم: (١٨).

(٣) بصوته رَحِمَهُ ٱللَّهُ من صوتية له منشورة علىٰ شبكة الإنترنت تحت عنوان: «الفرق بين الحديث القدسي والقرآن».

بل هي مسألةٌ لو أراد الواحد منا أن يجمع فيها أقوال العلماء الدالة علىٰ فضلها، وفضل التعبُّد بها؛ لخرج بمجلدٍ ضخمٍ أو أكثر، ولكن اللبيب تكفيه الإشارة.

بل لا أظن بأن أحدًا ممن تبنَّىٰ القول بإخراج حافظ القرآن أو قارئه دون فهمٍ لمعانيه عن هدي الصحابة يُخالف في أن القرآن مما يُتعبَّد بتلاوة ألفاظه، وأن لقارئه بكل حرف حسنة، وأن الحسنة بعشر أمثالها، ولكنها الغفلة؛ أولًا، والعناد؛ الذي يجعل المُخطئ يتمسك بخطئه، ويُصر عليه، وإن قدَّمت له ألف دليل؛ ثانيًا، والله المستعان.

وإذ لم يكن فيهم من يخالف في هذا الأمر، فمن باب أولىٰ أنْ لا يكون فيمن استدلوا به من العلماء من يخالف فيه.

* **الأمر الثالث:** هو في بيان أن أخذ مذاهب العلماء من الإطلاقات من غير مراجعةٍ لِمَا فسَّروا به كلامهم وما تقتضيه أصولهم يجر إلىٰ مذاهب قبيحة.

وهذا أصلٌ عظيمٌ وقاعدةٌ مفيدةٌ نافعةٌ، تُعين صاحبها علىٰ معرفة الطرق الصحيحة للاستفادة من كلام العلماء، ومعرفة مذاهبهم، وألا يفرح الباحث في المسائل - إن كان صادقًا في بحثه وأنه يُريد به الوصول للحق ومعرفة القول الصحيح في المسألة التي يبحثها - إذا ما ظفر بقولٍ لأحدٍ من العلماء يخدم مذهبه؛ إلا بعد أن يتحرَّىٰ وينظر في أقوال هذا العالم، وفي مذهبه في هذه المسألة التي تبنَّاها هو، خاصةً إذا كانت المسألة فيها من الأحاديث ومن الآثار، بل ومن الأقوال ما يُعكِّر علىٰ الباحث هذا الفهم الذي فهمه عن هذا العالم.

ونفعُ هذه القاعدة يُدركه كل من تدبَّر ما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تقريرها؛ فقد بيَّنها ووضَّحها بأحسن توضيح، وأجمل بيان.

وهذه القاعدة من فهمها فهمًا صحيحًا؛ بعيدًا عن التعصب والهوىٰ، وجدها قاضيةً علىٰ كل ما استدل به أصحاب القول الجديد المُحدَث - الذي أخرجوا به

حافظ القرآن دون فهمٍ لمعانيه عن هدي السلف - لتقوية مذهبهم من استدلالات، وناسفةً لكل ما استدلوا به لتقوية هذا المذهب الجديد، سواء ما استدلوا به من كلام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ١٢٠٦هـ)، أو من كلام الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ١٢٣٣هـ)، أو غيرهما، لا لخللٍ في هذه الأقوال، ولا لفسادٍ فيها، وإنما لتحميل المستدلِّين بها كلام العلماء ما لا يحتمل من جهة، ولأن العلماء قد قرروا خلاف ما فهمه عنهم المستدلون بكلامهم، وخلاف ما نسبوه إليهم من جهةٍ أخرىٰ.

وفي تقرير هذا الأصل العظيم وهذه القاعدة المفيدة؛ ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه: «الصارم المسلول علىٰ شاتم الرسول» الحكم الشرعيَّ فيمن سبَّ رسول الله ﷺ، مسلمًا كان السابُّ أو كافرًا، وأنه يجب قتله، ثم بيَّن ما معناه: أن العالم إذا قرر أمرًا خالف به العلماء، أو ما هو مشهورٌ بينهم من الأحكام، ثم في موضعٍ آخر قرر ما يُظهر موافقته لهم، واتفاقه معهم علىٰ هذه الأحكام، فإما أنْ لا يُحكَىٰ في هذه المسألة خلافٌ، أو يُحكىٰ فيها وجهٌ ضعيف؛ لأن الذين قالوا بها في موضعٍ نصُّوا علىٰ خلافها في موضعٍ آخر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ٧٢٨هـ)**: «وذكر طوائف منهم أن الإمام مُخيَّرٌ فيمن نقض العهد من أهل الذمة، كما يُخيَّر في الأسير بين الاسترقاق والقتل والمنِّ والفداء، ويجب عليه فعل الأصلح للأمة من هذه الأربعة بعد أن ذكروه في الناقِضين للعهد، فدخل هذا السابُّ في عموم هذا الكلام وإطلاقه؛ وإلا وجب أن يُقال فيه بالتخيير إذا قيل به في غيره من ناقضي العهد، لكن قيَّد مُحققو أصحاب هذه الطريقة ورؤوسهم - مثل القاضي أبي يَعلىٰ في كتبه المتأخرة وغيره - هذا الكلام، وقالوا: التخيير في غير سابِّ

الرسول، وأما سابُّه فإنه يتعيَّن قتلُه، وإن كان غيره مُخيَّرًا فيه كالأسير، وعلىٰ هذا فإما أن لا يُحكَىٰ في تعيين قتله خلاف؛ لكون الذين أطلقوا التخيير في موضعٍ قد قالوا في موضعٍ آخر بأن السابَّ يتعيَّن قتله، وصرَّح رأس أصحاب هذه الطريقة بأنه مُستثنًىٰ من ذلك الإطلاق، أو يُحكَىٰ فيه وجهٌ ضعيف؛ لأن الذين قالوا به في موضعٍ نصُّوا علىٰ خلافه في موضعٍ آخر...

إلىٰ أن قال:

إذا تلخصت هذه القاعدة فيمن نقض العهد علىٰ العموم...، وبالجملة فالقول بأن الإمام يُخيَّر في هذا إنما يدل عليه كلام بعض الفقهاء أو إطلاقه، وكذلك القول بأنه يلحق بمأمنه، وأخذ مذاهب الفقهاء من الإطلاقات من غير مراجعة لما فسَّروا به كلامهم وما تقتضيه أصولهم يجر إلىٰ مذاهب قبيحة، فإن تقرر في هذا خلاف فهو ضعيف، نقلًا لما قدمناه وتوجيهًا لما سنذكره»(١).

ومن تتبَّع استدلالات القائلين بإخراج حافظ القرآن دون فهمٍ لمعانيه عن هدي الصحابة؛ لوجدها لا تخرج عن هذه القاعدة، إن لم تكن قد تعدَّتها، وذلك أن شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد ذكر فيها أمرين اثنين:

الأمر الأول: أن طائفةً من العلماء قد نصُّوا صراحةً علىٰ أن الإمام مُخيَّرٌ فيمن نقض العهد من أهل الذمة، كما يُخيَّر في الأسير بين الاسترقاق والقتل والمنِّ والفداء، ثم جاءوا بعد ذلك بما ينقض هذا التخيير، فقالوا: التخيير في غير سابِّ الرسول، وأما سابُّه فإنه يتعيَّن قتله.

فعاد الأمر إلىٰ أن السابَّ يُقتل، إلا أن بعض الفقهاء تمسَّكوا بالقول الأول؛ الذي خرجوا به أولًا، وهو أن الإمام مُخيَّرٌ بين الاسترقاق والقتل والمنِّ والفداء،

(١) الصارم المسلول علىٰ شاتم الرسول (ص: ٢٥٤ - ٢٧٩).

فذهبوا ينقلون ما فهموه من وجود الخلاف في المسألة، ولم يَفطنوا لما انتهىٰ إليه الأمر، مما يُعكِّر عليهم هذا الفهم؛ إذْ مَن أخذوا عنهم الخلاف قد جعلوا التخيير في غير سابِّ الرسول، وأما سابُّه فإنه يتعيَّن قتله عندهم، وبه ينتفي الخلاف، ويعود الأمر لِمَا ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ من عدم الخلاف.

والأمر في مسألة إخراج حافظ القرآن دون فهمٍ لمعانيه عن هدي الصحابة مختلِفٌ تمامًا عمَّا هو مقررٌ في هذا الأمر، وفي هذه القاعدة، وذلك أن القائلين بهذا القول أقاموا حكمهم علىٰ إطلاقاتٍ لا تحتمل المعنىٰ الذي فهموه وخرجوا به لنصرة قولهم الجديد المُحدَث، وليس معهم فيما خرجوا به وقرروه قولٌ واضحٌ وصريحٌ في التنصيص علىٰ بدعيَّة حفظ القرآن أو تلاوته دون فهمٍ لمعانيه، إذ لم يظفروا بشيءٍ واضحٍ يخدمهم في تقرير ما يُريدون، كما ظفر مَن ذكرهم شيخ الإسلام ابن تيمية - في قاعدته - من الفقهاء علىٰ تقرير مسألتهم، وهذا ما سيظهر جليًّا عند ذكر ما استدل به أصحاب هذا القول لتقرير مسألتهم من أقوال، ومناقشتها.

الأمر الثاني: أن أخذ مذاهب الفقهاء من الإطلاقات من غير مراجعةٍ لِمَا فسَّروا به كلامهم وما تقتضيه أصولهم يجر إلىٰ مذاهب قبيحة، وهذا عين ما وقع فيه المستدلون بأقوال العلماء علىٰ تقرير قولهم الجديد المُحدَث في حفظ القرآن، وفي تلاوته، كما سيأتي عند ذكر هذه الأقوال، ومناقشتها.

وما ذكرته كافٍ لإبطال كل ما يستدلون به علىٰ تقرير هذه المسألة، وهذه البدعة الجديدة، ولولا أنهم نشروا أقوالًا شوَّشوا بها علىٰ بعض الناس، لاكتفيت بما سبق ذكره، ولكن إتمامًا للفائدة سأذكر بعض هذه الأقوال وهذه الاستدلالات التي استدلوا بها، وأبيِّن ما في فهمهم لها من الخلل والانحراف.

*** ذكر بعض هذه الاستدلالات، ومناقشتها:**

فمن استدلالاتهم التي نصروا بها مذهبهم الجديد المُحدَث:

- الاستدلال الأول:

استدلالهم بقول أبي عبد الله القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ٦٧١هـ)، صاحب التفسير.

فقد ذكروا عنه قوله: «فما أقبح لحامل القرآن أن يتلو فرائضه وأحكامه عن ظهر قلب وهو لا يفهم ما يتلو، فكيف يعمل بما لا يفهم معناه؟ وما أقبح أن يُسأل عن فقه ما يتلوه ولا يدريه، فما مثل من هذه حالته إلا كمثل الحمار يحمل أسفارًا».

والجواب علىٰ هذا الاستدلال من وجوه:

الوجه الأول: أن هذا القول لا ذمَّ فيه لحافظ القرآن وحامله عن ظهر قلبٍ، بوجهٍ من الوجوه، وإنما الذم موجَّهٌ إلىٰ من لا ينتفع بما حفظه من ألفاظ القرآن إذا ما احتاج إليها في تعبُّده الله عَزَّوَجَلَّ، إذ لا يصح التعبُّد لله عَزَّوَجَلَّ إلا بما شرع، وهذا أمرٌ ظاهر لكل من يفهم الخطاب، إذ ليس من الواجب علىٰ كل أحد أن يعلم جميع معاني القرآن ولو حفظه كاملًا، وإنما يَلزمه أن يتعلم ما يحتاج إليه في تعبُّده الله عَزَّوَجَلَّ، لكيْ لا يقع في المحظور، سواء حفظ القرآن عن ظهر قلبٍ أو لم يحفظه.

وهذا أمرٌ يعلمه كل طالب علمٍ فضلًا عن العلماء، وأكتفي بنقلٍ واحدٍ عن شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ يُبيِّن فيه هذا المعنىٰ، حيث قال:

«وأما العلم بالكتاب والحكمة فهو فرضٌ علىٰ الكفاية؛ لا يجب علىٰ كل أحد بعينه أن يكون عالمًا بالكتاب: لفظه ومعناه، عالمًا بالحكمة جميعها؛ بل المؤمنون كلهم مخاطبون بذلك وهو واجبٌ عليهم، كما هم مخاطبون بالجهاد، بل وجوب ذلك أسبق وأوكد من وجوب الجهاد؛ فإنه أصل الجهاد، ولولاه لم يعرفوا علام يقاتلون، ولهذا كان قيام الرسول والمؤمنين بذلك قبل قيامهم بالجهاد، فالجهاد سنام الدين، وفرعه وتمامه، وهذا أصله وأساسه وعموده ورأسه، ومقصود الرسالة فعل الواجبات والمستحبات جميعًا، ولا ريب أن استماع كتاب الله والإيمان به، وتحريم حرامه وتحليل حلاله، والعمل

بمحكمه والإيمان بمتشابهه واجبٌ علىٰ كل أحد، وهذا هو التلاوة المذكورة في: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَتۡلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ يُؤۡمِنُونَ بِهِۦۗ﴾ [البقرة: ١٢١]، فأخبر عن الذين يتلونه حق تلاوته أنهم يؤمنون به، وبه قال سلف الأمة من الصحابة والتابعين وغيرهم، وقوله: ﴿حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ﴾؛ كقوله: ﴿وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦۚ﴾ [الحج: ٧٨] و ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

وأما حفظ جميع القرآن وفهم جميع معانيه ومعرفة جميع السنة؛ فلا يجب علىٰ كل أحد؛ لكن يجب علىٰ العبد أن يحفظ من القرآن ويعلم معانيه ويعرف من السنة ما يحتاج إليه»[١].

الوجه الثاني: أن مثل هذا النقل عن القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ لا يَفرح به إلا جاهلٌ أو صاحب هوىٰ؛ إذ يظنه دليلًا له، وهو في الحقيقة دليلٌ علىٰ جهله، أو هواه، إذ فرح به وكأنه قد ظفر بكنزٍ ثمينٍ؛ ينتصر به لنفسه، وينصر به قوله الباطل الذي تبنَّاه، دون أن ينظر إلىٰ ما سيتبعه من تعطيله لعبادةٍ عظيمةٍ قد دلَّ عليها الكتاب والسنة، وأجمعت عليها الأمة، إذ لا فرق بين أن يُمنع المسلم من حفظ القرآن دون فهمٍ لمعانيه، وبين أن يُمنع من تلاوته دون فهمٍ لمعانيه، إذ من المُحال أن يكون الأول بدعةً، ويكون الثاني سنةً، بل ودون أن ينظر أيضًا إلىٰ هذا القول الباطل الذي تبنَّاه، وإلىٰ هذا المنع من حفظ القرآن؛ إن لم يجمع هذا الحافظ بين الحفظ والفهم، مَن سبقه إليه؟!!. ومَن سبقه أيضًا بأن جعل هذا الحفظ للقرآن من جملة البدع؟!!.

وحول إثبات دلالة الكتاب والسنة والإجماع علىٰ فضل تلاوة القرآن، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ٧٢٨هـ):

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (١٥ / ٣٩٠).

«قول أحمد بن حنبل: إذا جاء الحلال والحرام شدَّدنا في الأسانيد؛ وإذا جاء الترغيب والترهيب تساهلنا في الأسانيد؛ وكذلك ما عليه العلماء من العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال: ليس معناه إثبات الاستحباب بالحديث الذي لا يُحتج به؛ فإن الاستحباب حكمٌ شرعيٌّ؛ فلا يثبت إلا بدليلٍ شرعيٍّ، ومن أخبر عن الله أنه يُحب عملًا من الأعمال من غير دليلٍ شرعيٍّ فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله، كما لو أثبت الإيجاب أو التحريم؛ ولهذا يختلف العلماء في الاستحباب كما يختلفون في غيره، بل هو أصل الدين المشروع.

وإنما مرادهم بذلك: أن يكون العمل مما قد ثبت أنه مما يُحبه الله أو مما يكرهه الله بنصٍّ أو إجماع، كتلاوة القرآن؛ والتسبيح، والدعاء؛ والصدقة، والعتق؛ والإحسان إلىٰ الناس؛ وكراهة الكذب والخيانة؛ ونحو ذلك»[1].

ثم لا أدري حقيقةً ما الفائدة من مثل هذا النقل عن العلامة القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وقد قال بقوله السابقون واللاحقون من العلماء، حثًّا منهم المسلمين علىٰ فهم القرآن وتدبُّر آياته؛ إذا ما قرأوه أو حفظوه عن ظهر قلب، وعلىٰ العمل بما فيه، لا منعًا لهم من التلاوة أو الحفظ!!.

وأكتفي بنقلٍ واحدٍ يُؤيد ما ذكره القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ٦٧١ هـ).

قال العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ٧٥١هـ) عند تفسير قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ ثُمَّ لَمۡ يَحۡمِلُوهَا كَمَثَلِ ٱلۡحِمَارِ يَحۡمِلُ أَسۡفَارَۢاۚ بِئۡسَ مَثَلُ ٱلۡقَوۡمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِۚ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الجمعة: ٥]؛ قال:

«فقاس من حَمَّلَه سبحانه كتابه ليؤمن به، ويتدبَّره، ويعمل به، ويدعو إليه، ثم خالف ذلك، ولم يَحمِله إلا علىٰ ظهر قلب، فقراءته بغير تدبر، ولا تفهم،

(١) مجموع الفتاوىٰ (١٨ / ٦٥).

ولا اتباع له، ولا تحكيم له وعمل بموجبه، كحمار علىٰ ظهره زاملة أسفار لا يدري ما فيها، وحظه منها: حملها علىٰ ظهره ليس إلا؛ فحظه من كتاب الله كحظ هذا الحمار من الكتب التي علىٰ ظهره؛ فهذا المثل وإن كان قد ضرب لليهود؛ فهو متناول من حيث المعنىٰ لمن حَمَل القرآن فترك العمل به، ولم يُؤد حقه، ولم يرعه حق رعايته»[1].

ذكر ابن القيم مثل هذا الكلام الموافق للقرطبي وغيره من العلماء، مع قوله بثبوت الأجر والثواب علىٰ التلاوة وإن كانت دون فهمٍ للمعاني؛ فقال في النونية:

هب أنه لم يقصد الموضوع لكن ... قد يكون القصد معنىٰ ثان

غير الذي عنيتموه وقد يكون ... اللفظ مقصودًا بدون معان

كتعبد وتلاوة ويكون ذاك القصد ... أنفع وهو ذو إمكان

بل ومع قوله أيضًا بجواز المسابقة علىٰ حفظ القرآن دون أن يُقيد هذا التجويز بالفهم والتدبر، وإنما مع التفريق بين الحفظ والفقه، حيث قال:

«المسابقة علىٰ حفظ القرآن والحديث والفقه وغيره من العلوم النافعة والإصابة في المسائل؛ هل تجوز بعوض؟ مَنعَه: أصحاب مالك، وأحمد، والشافعي، وجَوَّزه: أصحاب أبي حنيفة، وشيخنا، وحكاه ابن عبد البر عن الشافعي، وهو أولىٰ من الشِّبَاك والصِّراع والسِّباحة، فمن جَوَّز المسابقة عليها بعوض؛ فالمسابقة علىٰ العلم أولىٰ بالجواز، وهي صورة مراهنة الصدِّيق لكفار قريش علىٰ صحة ما أخبرهم به وثبوته، وقد تقدم أنه لم يقم دليلٌ شرعيٌّ علىٰ نسخه، وأن الصدِّيق أخذ رهنهم بعد تحريم القمار، وأن الدين قيامه بالحجَّة والجهاد، فإذا جازت المراهنة علىٰ آلات الجهاد؛ فهي في العلم أولىٰ بالجواز،

(١) إعلام الموقعين (٢ / ٢٨٨).

وهذا القول هو الراجح»[1].

وأختم هذا الوجه بكلامٍ نافعٍ له رَحِمَهُ ٱللَّهُ، حسم به مادة الخلاف؛ حيث قال: «فجعل النبي ﷺ الناس بالنسبة إلىٰ الهدىٰ والعلم ثلاث طبقات.

الطبقة الأولىٰ: ورثة الرسل وخلفاء الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وهم الذين قاموا بالدين علمًا وعملًا ودعوةً إلىٰ الله عَزَّوَجَلَّ ورسوله ﷺ، فهؤلاء أتباع الرسل صلوات الله عليه وسلامه حقًّا، وهم بمنزلة الطائفة الطيبة من الأرض التي زَكَت، فقبلت الماء، فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، فَزَكَت في نفسها، وزَكَا الناس بها.

وهؤلاء هم الذين جمعوا بين البصيرة في الدين والقوة علىٰ الدعوة، ولذلك كانوا ورثة الأنبياء صلىٰ الله عليهم وسلم...

فهذه الطبقة كان لها قوة الحفظ والفهم والفقه في الدين، والبصر بالتأويل، ففجَّرت من النصوص أنهار العلوم، واستنبطت منها كنوزها، ورُزِقت فيها فهمًا خاصًّا...

فهذا الفهم هو بمنزلة الكلأ والعشب الكثير الذي أنبتته الأرض، وهو الذي تميَّزت به هذه الطبقة عن:

الطبقة الثانية: فإنها حفظت النصوص، وكان همُّها حفظها وضبطها، فوردها الناس وتلقَّوها منهم، فاستنبطوا منها، واستخرجوا كنوزها، واتَّجروا فيها، وبذروها في أرضٍ قابلةٍ للزرع والنبات، فاستخرجوا غوامضها وأسرارها، ووردوها كلٌّ بحَسَبِه ﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ﴾ [البقرة: ٦٠].

وهؤلاء هم الذين قال فيهم النبي ﷺ: **«نضَّر الله امرءًا سمع مقالتي فوعاها، فأداها كما سمعها، فرُبَّ حامل فقهٍ غير فقيه، ورُبَّ حامل فقهٍ إلىٰ من هو أفقه منه»**.

وهذا عبد الله بن عباس حَبر الأمة وترجمان القرآن، مقدار ما سمع من النبي ﷺ

---

(١) كتاب: «الفروسية» (ص: ٣١٨).

لم يبلغ نحو العشرين حديثًا الذي يقول فيه: «سمعت»، و «رأيت»، وسمع الكثير من الصحابة، وبورِكَ في فهمه والاستنباط منه حتىٰ ملأ الدنيا علمًا وفقهًا.

قال أبو محمد بن حزم: وجُمعت فتاويه في سبعة أسفار كبار.

وهي بحسب ما بلغ جامعها، وإلا فعلم ابن عباس كالبحر، وفقهه واستنباطه وفهمه في القرآن بالموضع الذي فاق به الناس، وقد سمع كما سمعوا، وحفظ كما حفظوا ولكن أرضَه كانت من أطيب الأراضي وأقبلِها للزرع، فبذر فيها النصوص فأنبتت من كل زوجٍ كريم ﴿ذَٰلِكَ فَضۡلُ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ﴾ [الحديد: ٢١].

وأين تقع فتاوىٰ ابن عباس، وتفسيره، واستنباطه، من فتاوىٰ أبي هريرة وتفسيره؟! وأبو هريرة أحفظ منه، بل هو حافظ الأمة علىٰ الإطلاق، يُؤدِّي الحديث كما سمعه، ويدرسه بالليل درسًا، فكانت هِمَّتُه مصروفةً إلىٰ الحفظ وتبليغ ما حفظه كما سمعه، وهِمَّة ابن عباس مصروفةٌ إلىٰ التفقه والاستنباط، وتفجير النصوص، وشق الأنهار منها، واستخراج كنوزها.

وهكذا الناس بعده قسمان:

قسمٌ حُفاظٌ معتنون بالضبط، والحفظ، والأداء، كما سمعوا، ولا يستنبطون ولا يستخرجون كنوز ما حفظوه.

وقسمٌ معتنون بالاستنباط، واستخراج الأحكام من النصوص، والتفقُّه فيها...

فهاتان الطائفتان هما أسعد الخلق بما بعث الله تعالىٰ به رسوله ﷺ، وهم الذين قبلوه ورفعوا به رأسًا.

وأما الطائفة الثالثة: وهم أشقىٰ الخلق، الذين لم يقبلوا هدىٰ الله، ولم يرفعوا به رأسًا، فلا حِفظ، ولا فَهم، ولا رواية، ولا دراية، ولا رعاية.

فالطبقة الأولىٰ: أهل روايةٍ ورعايةٍ ودراية.

والطبقة الثانية: أهل روايةٍ ورعايةٍ، ولهم نصيبٌ من الدراية، بل حظُّهم من الرواية أوفر.

والطبقة الثالثة: الأشقياء، لا رواية، ولا دراية، ولا رعاية ﴿إِنْ هُمْ إِلَّا كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٤]، فهم الذين يُضيِّقون الديار، ويُغلون الأسعار، إن هَمُّ أحدِهم إلا بَطنُه وفَرجُه، فإن ترقَّت هِمَّته فوق ذلك، كان هَمُّه – مع ذلك – في لباسه وزينته، فإن ترقَّت هِمَّتُه فوق ذلك، كان في داره وبستانه ومركوبه، فإن ترقَّت هِمَّتُه فوق ذلك، كان هَمُّه في الرياسة والانتصار للنفس الكلبيَّة، فإن ارتفعت هِمَّتُه عن نصرة النفس الكلبيَّة، كان هَمُّه في نصرة النفس السَّبُعيَّة، وأما النفس المَلكِيَّة فلم يُعْطَها أحدٌ من هؤلاء...»[1].

ثالثًا: أن كلام القرطبي نفسه حجةٌ علىٰ المُستدلين به لهذه المسألة، يُدرك ذلك كل من تأمَّل سابق كلامه المُستدَل به ولاحقه، حيث قال:

«باب ما ينبغي لصاحب القرآن أن يأخذ نفسه به ولا يغفل عنه.

فأول ذلك أن يخلص في طلبه لله عَزَّوَجَلَّ كما ذكرنا، وأن يأخذ نفسه بقراءة القرآن في ليله ونهاره، في الصلاة أو في غير الصلاة لئلا ينساه.

روىٰ مسلم عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ، وَإِذَا قَامَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ فَقَرَأَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ذَكَرَهُ، وَإِذَا لَمْ يَقُمْ بِهِ نَسِيَهُ**».

وينبغي له أن يكون لله حامدًا، ولنعمه شاكرًا، وله ذاكرًا، وعليه مُتوكلًا، وبه مُستعينًا، وإليه راغبًا، وبه مُعتصمًا، وللموت ذاكرًا، وله مُستعدًّا.

وينبغي له أن يكون خائفًا من ذنبه، راجيًا عفو ربه، ويكون الخوف في صحته

(١) الوابل الصيب (ص: ١٣٥).

أغلب عليه، إذ لا يعلم بما يُختم له، ويكون الرجاء عند حضور أجله أقوىٰ في نفسه، لحسن الظن بالله، قال رسول الله ﷺ: «**لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن بالله الظن**»؛ أي: أنه يرحمه ويغفر له.

وينبغي له أن يكون عالمًا بأهل زمانه، مُتحفِّظًا من سلطانه، ساعيًا في خلاص نفسه، ونجاة مُهجَته، مُقدِّمًا بين يديه ما يَقدر عليه من عَرَض دنياه، مُجاهدًا لنفسه في ذلك ما استطاع.

وينبغي له أن يكون أهم أموره عنده الورع في دينه، واستعمال تقوىٰ الله ومراقبته فيما أمره به ونهاه عنه.

وقال ابن مسعود: ينبغي لقارئ القرآن أن يُعرف بليله إذا الناس نائمون، وبنهاره إذا الناس مُستيقظون، وببكائه إذا الناس يضحكون، وبصمته إذا الناس يخوضون، وبخضوعه إذا الناس يختالون، وبحزنه إذا الناس يفرحون.

وقال عبد الله بن عمرو: لا ينبغي لحامل القرآن أن يخوض مع من يخوض، ولا يجهل مع من يجهل، ولكن يعفو ويصفح لحق القرآن، لأن في جوفه كلام الله تعالىٰ.

وينبغي له أن يأخذ نفسه بالتَّصاون عن طُرق الشبهات، ويُقِل الضحك والكلام في مجالس القرآن وغيرها بما لا فائدة فيه، ويأخذ نفسه بالحلم والوقار.

وينبغي له أن يتواضع للفقراء، ويتجنب التكبر والإعجاب، ويتجافىٰ عن الدنيا وأبنائها إن خاف علىٰ نفسه الفتنة، ويترك الجدال والمِراء، ويأخذ نفسه بالرفق والأدب.

وينبغي له أن يكون ممن يُؤمَن شَرُّه، ويُرجىٰ خَيرُه، ويُسلم من ضرِّه، وألا يسمع ممن نَمَّ عنده، ويُصاحب من يعاونه علىٰ الخير، ويدله علىٰ الصدق ومكارم الأخلاق، ويَزينه ولا يَشِينه.

وينبغي له أن يتعلم أحكام القرآن، فيفهم عن الله مراده وما فرض عليه، فينتفع

بما يقرأ، ويعمل بما يتلو؛ فما أقبح لحامل القرآن أن يتلو فرائضه وأحكامه عن ظهر قلب وهو لا يفهم ما يتلو، فكيف يعمل بما لا يفهم معناه؟ وما أقبح أن يُسأل عن فقه ما يتلوه ولا يدريه؛ فما مَثَل من هذه حالته إلا كمثل الحمار يحمل أسفارًا.

وينبغي له أن يعرف المكي من المدني ليُفرق بذلك بين ما خاطب الله به عباده في أول الإسلام، وما ندبهم إليه في آخر الإسلام، وما افترض الله في أول الإسلام، وما زاد عليه من الفرائض في آخره...

وقد قال الضحاك في قوله تعالىٰ: ﴿وَلَٰكِن كُونُواْ رَبَّٰنِيِّۦنَ بِمَا كُنتُمۡ تُعَلِّمُونَ ٱلۡكِتَٰبَ﴾ [آل عمران: ٧٩]؛ قال: حقٌّ علىٰ كل من تعلم القرآن أن يكون فقيها.

وذكر ابن أبي الحواري؛ قال: أتينا فضيل بن عياض سنة خمس وثمانين ومائة ونحن جماعة، فوقفنا علىٰ الباب فلم يأذن لنا بالدخول، فقال بعض القوم: إن كان خارجًا لشيءٍ فسيخرج لتلاوة القرآن، فأمرنا قارئًا فقرأ فاطَّلع علينا من كُوَّة، فقلنا: السلام عليك ورحمة الله، فقال: وعليكم السلام، فقلنا: كيف أنت يا أبا عليٍّ، وكيف حالك؟ فقال: أنا من الله في عافيةٍ ومنكم في أذىٰ، وإن ما أنتم فيه حَدَثٌ في الإسلام، فإنا لله وإنا إليه راجعون! ما هكذا كنا نطلب العلم، ولكنا كنا نأتي المَشيخة فلا نرىٰ أنفسنا أهلًا للجلوس معهم، فنجلس دونهم ونسترق السمع، فإذا مرَّ الحديث سألناهم إعادته وقيَّدناه، وأنتم تطلبون العلم بالجهل، وقد ضيَّعتم كتاب الله، ولو طلبتم كتاب الله لوجدتم فيه شفاءً لِمَا تريدون، قال: قلنا قد تعلمنا القرآن، قال: إن في تعلمكم القرآن شغلًا لأعماركم وأعمار أولادكم، قلنا: كيف يا أبا عليٍّ؟ قال: لن تَعلَّموا القرآن حتىٰ تعرفوا إعرابه، ومُحكَمه من مُتشابهه، وناسخه من منسوخه، إذا عرفتم ذلك استغنيتم عن كلام فضيل وابن عيينة، ثم قال: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، بسم الله الرحمن الرحيم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدۡ جَآءَتۡكُم مَّوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّكُمۡ

وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٧ – ٥٨].

قلت: فإذا حصلت هذه المراتب لقارئ القرآن كان ماهرًا بالقرآن، وعالمًا بالفرقان، وهو قريبٌ علىٰ من قرَّبه عليه، ولا ينتفع بشيءٍ مما ذكرنا حتىٰ يُخلص النية فيه لله جل ذكره عند طلبه أو بعد طلبه كما تقدم»[١].

فالعلامة القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ يحث قارئ القرآن علىٰ كل هذه الفضائل، وهذه العلوم؛ التي ترتقي بصاحبها إلىٰ منازل العلماء، ولا يمنع أحدًا من حفظ القرآن، ولا من تلاوته، ولا يُزهِّد أحدًا فيه، يُدرك ذلك كل من يفهم الخطاب، إذ لا قائل بأن تلاوة القرآن، أو حفظ ألفاظه، لا تصح ولا تُقبل إلا بأن يأتي صاحبها بكل هذه الأمور.

رابعًا: أن العلماء قد حملوا كلام القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ علىٰ ما هو أكمل وأتم لقارئ القرآن، وليس فيهم من حمله علىٰ بدعية حفظ القرآن أو تلاوته دون فهمٍ لمعانيه.

قال العلامة الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ١٢٥٠هـ)**: «واعلم أن الأحاديث في فضائل القرآن كثيرةٌ جدًّا، ولا يتم لصاحب القرآن ما يطلبه من الأجر الموعود به في الأحاديث الصحيحة حتىٰ يفهم معانيه، فإن ذلك هو الثمرة من قراءته[٢].

ثم استدل لذلك بكلام القرطبي؛ فقال:

قال القرطبي: ينبغي له أن يتعلم أحكام القرآن فيفهم عن الله مراده وما فرض عليه، فينتفع بما يقرأ ويعمل بما يتلو؛ فما أقبح بحامل القرآن أن يتلو فرائضه

(١) تفسير القرطبي (١ / ٥٣).

(٢) قلت: تأمل قوله: «ولا يتم لصاحب القرآن... إلخ»، فنفىٰ عنه الكمال والتمام، ولم ينفِ عنه الصحةَ، ولا الأجرَ والثوابَ، فضلًا عن أن يجعله قد أتىٰ بدعةً من البدع؛ خالف فيها هديَ الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، وخرج عن جماعتهم.

وأحكامه عن ظهر قلب وهو لا يفهم معنىٰ ما يتلوه، فكيف يعمل بما لا يفهم معناه، وما أقبح أن يُسأل عن فقه ما يتلوه ولا يدريه، فما مثل من هذه حالته إلا كمثل الحمار يحمل أسفارًا، وينبغي له أن يعرف المكي من المدني، ليُفرِّق بين ما خاطب الله به عباده في أول الإسلام، وما ندبهم إليه في آخر الإسلام، وما فرض في أول الإسلام، وما زاد عليهم من الفرائض في آخره، فالمدني هو الناسخ للمكي في أكثر القرآن»[(١)].

خامسًا: أن القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد بوَّب بابًا في ذكر جُملٍ من فضائل القرآن والترغيب فيه وفضل طالبه وقارئه ومستمعه والعامل به، ثم ذكر تحته من الأحاديث والآثار ما يدل دلالةً ظاهرةً علىٰ ما يعتقده في هذا الباب، بغض النظر عن صحة هذه الأحاديث والآثار أو ضعفها، إذ المقصود معرفة مذهبه في هذا الباب، إذ ذكر ما فيه دلالةٌ ظاهرةٌ علىٰ فضل تلاوة القرآن، وعلىٰ حفظه عن ظهر قلب، دون أن يُقيِّد ذلك بالفهم والتدبر، مما يُعكِّر علىٰ المستدلِّين بقوله - علىٰ إخراجهم حافظ القرآن دون فهمٍ لمعانيه عن هدي السلف[(٢)] - فهمهم، واستدلالهم، وأنهم قد حمَّلوا كلامه ما لا يحتمل، إذ كان مما ذكره تحت هذا التبويب:

حديث: «**مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْأُتْرُجَّةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ التَّمْرَةِ لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ...**» الحديث.

وحديث: «**الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَرَةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيُتَعْتِعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ أَجْرَانِ**».

---

(١) فتح القدير (١ / ٧١).

(٢) أو عن هدي الصحابة بناءً علىٰ تفريق هذه «المجموعة»؛ «مجموعة النهج - غير - الواضح» بين الصحابة وبين مَن جاء بعدَهم من الأئمة، وحصر لفظة: «السلف» في الصحابة، دون من سواهم، كما سبق أن ذكرت هذا الأمر عنهم في عدة مواطن.

وحديث: «**مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لَا أَقُولُ ﴿الٓمٓ﴾ حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلْفٌ حَرْفٌ، وَلَامٌ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ**».

وحديث: «**يَجِيءُ القُرآنُ يومَ القِيَامَةِ فَيَقُولُ: يا رَبِّ حَلِّهِ، فَيُلْبَسُ تاجَ الْكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ زِدْهُ، فَيُلْبَسُ حُلَّةَ الْكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ ارْضَ عَنْهُ، فَيَرْضَىٰ عَنْهُ، فَيُقَالُ لَهُ: اقْرَأْ وَارْقَ وَيُزَادُ بِكُلِّ آيَةٍ حَسَنَةً**».

وحديث: «**مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَتَلَاهُ وَحَفِظَهُ أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ، وَشَفَّعَهُ فِي عَشَرَةٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، كُلٌّ قَدْ وَجَبَتْ لَهُ النار**».

ثم ذكر عن أم الدرداء: أنها دخلت علىٰ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فقالت لها: «مَا فَضْلُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَىٰ مَنْ لَمْ يَقْرَأْهُ مِمَّنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ؟ فقالت عائشة رضىٰ الله عنها: إِنْ عَدَدَ آيِ الْقُرْآنِ عَلَىٰ عَدَدِ دَرَجِ الْجَنَّةِ، فَلَيْسَ أَحَدٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ أَفْضَلَ مِمَّنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ».

وقد قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ **عند تفسير قوله تعالىٰ:** ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢].

قال: «قوله تعالىٰ: ﴿وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾؛ تفريج الكروب، وتطهير العيوب، وتكفير الذنوب، مع ما تفضَّل به تعالىٰ من الثواب في تلاوته، كما روىٰ الترمذي عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لَا أَقُولُ ﴿الٓمٓ﴾ حَرْفٌ، بَلْ أَلْفٌ حَرْفٌ، وَلَامٌ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ**»(١).

سادسًا: أن العلامة القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ من العلماء الذين يُقدِّمون الصغير في الإمامة إذا رأوه حافظًا للقرآن، مستدلاً علىٰ ذلك بحديث عمرو بن سلمة.

فقد ذكر عن أهل العلم أنهم قالوا: أحق الناس بالإمامة أقرؤهم لكتاب الله

---

(١) تفسير القرطبي (١٠ / ٢٨٠).

وأعلمهم بالسنة وقالوا: صاحب المنزل أحق بالإمامة، وقال بعضهم: إذا أذِن صاحب المنزل لغيره فلا بأس أن يُصلي به، وكرهه بعضهم وقالوا: السنة أن يُصلي صاحب البيت.

ثم ذكر عن ابن المنذر أنه قال: روينا عن الأشعث بن قيس أنه قدَّم غلامًا وقال: «إنما أقدم القرآن»، وأن ممن قال: «**يؤم القوم أقرؤهم**» ابن سيرين والثوري وإسحاق وأصحاب الرأي.

ثم قال القرطبي: قال ابن المنذر: «بهذا نقول لأنه موافق للسنة»...

إلىٰ أن قال القرطبي: «قلت: إمامة الصغير جائزةٌ إذا كان قارئًا، ثبت في صحيح البخاري عن عمرو بن سلمة قال: فذكره.

ثم قال: «وممن أجاز إمامة الصبي غير البالغ الحسن البصري، وإسحاق بن راهويه، واختاره ابن المنذر إذا عقل الصلاة وقام بها؛ لدخوله في جملة قوله ﷺ: «**يؤم القوم أقرؤهم**» ولم يَستثنِ، ولحديث عمرو بن سلمة»»[1].

سابعًا: وبه أختم تبرئة العلامة القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ من هذا المذهب الرديء، إذ ذكر اختلاف العلماء في مس المصحف من غير وضوء، ثم قال:

«وفي مس الصبيان إياه علىٰ وجهين:

أحدهما: المنع اعتبارًا بالبالغ.

والثاني: الجواز؛ لأنه لو مُنع لم يَحفظ القرآن؛ لأن تعلمه حال الصِّغَر، ولأن الصبيَّ وإن كانت له طهارةٌ إلا أنها ليست بكاملة؛ لأن النية لا تصح منه، فإذا جاز أن يَحمله علىٰ غير طهارةٍ كاملة، جاز أن يحمله مُحدِثًا»[2].

وهذا قولٌ لا يحتمل التأويل من أن القرآن عند القرطبي إنما يُحفَظ ويُتعلَّم

(١) تفسير القرطبي (١ / ٣٩٤).

(٢) تفسير القرطبي (١٧ / ١٩٥).

في الصِّغَر، حتىٰ أنه استدل علىٰ جواز مسِّه للمُحدِث؛ لكي لا يُصرف الصغير عن حفظه.

فهذه سبعة أوجه تُبيِّن بطلان نسبة القول بإخراج حافظ القرآن دون فهمٍ لمعانيه إلىٰ العلامة القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ومن تتبَّع كلامه في هذا الباب، وقرأه قراءة مُسترشدٍ، طالبٍ للحق؛ لاكتفىٰ به عمَّا سواه، ولَمَا احتاج لأنْ يتتبَّع قول غيره من العلماء ليفهم هذه المسألة، ولا ليُشغِّب بها علىٰ هذا الموضوع؛ إذ فيما ذكره وقرره غُنيةٌ عن البحث والنظر في كتبٍ أخرىٰ، ولكن لا أقول إلا: الله المستعان، وإليه وحده سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ المشتكَىٰ مما عليه هؤلاء؛ أصحاب القول الجديد المُحدَث من اللعب والتلبيس والتدليس!!.

وهذه الأوجه السبعة؛ من تدبَّرها وفهمها فهمًا جيدًا؛ لرأىٰ الأمر واضحًا، ولانكشف له ما عند المُستدلِّين بمثل هذه الاستدلالات من الخلل، ولَمَا شوَّشت عليه مثل هذه الاستدلالات، ولذلك فسأختصر الإجابة علىٰ باقي الاستدلالات بقدر المُستطاع، إذ فيما سبق ذكره كفاية لمعرفة بطلان القول الجديد المُحدَث.

- **الاستدلال الثاني**:

استدلالهم بقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ١٢٠٦هـ).

فقد ذكروا عنه أنه سئل عن فضل حفظ القرآن؟.

فأجاب: «أما ما ورد في الفضل في حفظ القرآن هل المراد حفظه مع فهمه؟ فلا يحضرني جواب يفصل المسألة، ولكن حفظه مع عدم الفهم لا يوجد في زمن النبي ﷺ والخلفاء، إلا أشياء خاصة لا عامة وأظنه لو وجد في زمانهم لاشتهر».

وقبل الإجابة علىٰ هذا الاستدلال؛ سأذكر الكلام كاملًا كما هو مذكور في «الدرر السنية»، ثم أشرع في المقصود، وذلك قوله:

«أما ما ورد في الفضل في حفظ القرآن، هل المراد حفظه مع فهمه؟ فلا يحضرني جواب يفصل المسألة، ولكن حفظه مع عدم الفهم لا يوجد في زمن النبي ﷺ والخلفاء، إلا أشياء خاصة لا عامة، وأظنه لو وُجِد في زمانهم لاشتهر، كشهرة الرجل الذي يُسمىٰ عندنا: «حمار الفروع» لِمَا ذُكِر أنه يَحفظ الفروع ولا يَفهمه؛ وقد قال تعالىٰ: ﴿مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُواْ ٱلتَّوْرَىٰةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًۢا﴾ [الجمعة: ٥] الآية.

ذكر ابن القيم رحمه الله: أن هذه الآية ولو نزلت في أهل التوراة، فالقرآن كذلك لا فرق بينهما، وكذلك ذم القراء الذين يقرؤون بلا فهم معنىٰ، وفيهم قوله تعالىٰ: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَـٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ﴾ [البقرة: ٧٨]، أي: تلاوة بلا فهم؛ والمراد من إنزال القرآن: فهم معانيه والعمل، لا مجرد التلاوة»[1].

هذا نَصُّه بحروفه، والجواب علىٰ هذا الاستدلال من وجوه:

الوجه الأول: أن يُقال فيه كما قيل في الجواب عن كلام القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، في الوجهين أولًا، وثانيًا.

الوجه الثاني: أن المتأمِّل في كلام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ يجد أنه قال: «فلا يحضرني جواب يفصل المسألة»؛ فلم يَجزم بشيءٍ، ولم يَنص علىٰ أن الفضل لا يناله إلا من جمع بين الحفظ والفهم، ثم أشار – مع عدم جزمه – إلىٰ وجود هذا النوع من الناس في زمن النبي ﷺ والخلفاء، كما هو واضحٌ من قوله: «لا يوجد في زمن النبي ﷺ والخلفاء، إلا أشياء خاصة لا عامة».

ووجود أشياء خاصة؛ هو وحده كافٍ لأنْ ينفي البدعية التي قال بها أصحاب القول الجديد المُحدَث، وأن هذا الحفظ خلاف هدي الصحابة، وخروج عن

(١) الدرر السنية (١٣ / ٢٢).

جماعتهم، وهذا واضحٌ في كلامه، ولا أظنه يخفىٰ علىٰ من له أدنىٰ مسكةٍ من علم.

ويا ليت أصحاب هذا القول الجديد المُحدَث سلكوا مسلك الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فلم يجزموا ببدعية أمرٍ قد وُجِد في زمن النبي ﷺ والخلفاء، كما ذكروه هم أنفسهم عن الشيخ أنه قال: «إلا أشياء خاصة لا عامة»[1]، علمًا بأن من هذه الأشياء الخاصة ما جاء دليله في صحيح البخاري، كما هو ثابتٌ عن عمرو بن سلمة وقد قدَّموه إمامًا لحفظه القرآن وهو ابن ست أو سبع سنين، وقد نال الحفظ، ولم يجمع معه الفهم.

الوجه الثالث: أما قول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«ولكن حفظه مع عدم الفهم لا يوجد في زمن النبي ﷺ والخلفاء، إلا أشياء خاصة لا عامة»، فعبارةٌ دقيقةٌ تدل علىٰ سعة علمه رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهي كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ٧٢٨هـ):

«فلهذا يحتاج المسلمون إلىٰ شيئين:

أحدهما: معرفة ما أراد الله ورسوله ﷺ بألفاظ الكتاب والسنة، بأن يعرفوا لغة القرآن التي بها نزل، وما قاله الصحابة والتابعون لهم بإحسان، وسائر علماء المسلمين في معاني تلك الألفاظ، فإن الرسول لما خاطبهم بالكتاب والسنة عرَّفهم ما أراد بتلك الألفاظ، وكانت معرفة الصحابة لمعاني القرآن أكمل من حفظهم لحروفه، وقد بلَّغوا تلك المعاني إلىٰ التابعين أعظم مما بلَّغوا حروفه، فإن المعاني العامة التي يحتاج إليها عموم المسلمين، مثل معنىٰ التوحيد، ومعنىٰ الواحد، والأحد، والإيمان، والإسلام، ونحو ذلك، كان جميع الصحابة يعرفون

(١) مع عدم وجود مَن قد حكم عليهم بمخالفة هدي الصحابة، والخروج عن جماعتهم، ولا من يجعلهم مخطئين لكونهم قد حفظوا القرآن أو قرأوه دون أن يجمعوا مع هذه القراءة أو الحفظ تعلم التفسير!!، ولو كان الأمر منكرًا كما هي دعوىٰ هذه «المجموعة»؛ لأنكروه، ولَمَا سكتوا عنه.

ما أحب الله ورسوله ﷺ من معرفته، ولا يحفظ القرآن كله إلا القليل منهم، وإن كان كل شيء من القرآن يحفظه منهم أهل التواتر... »[1].

وهذا يُحمل علىٰ الكمال والتمام، لا علىٰ تعطيل حفظ كتاب الله عَزَّوَجَلَّ، ولا علىٰ تعطيل تلاوته، وقد دلت الأدلة علىٰ فضل الحفظ والتلاوة.

الوجه الرابع: أما ما ذكره شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب عن الإمام ابن القيم، فقد سبق بيان ما عليه ابن القيم في هذا الباب في الأوجه السبعة عند الجواب عن كلام العلامة القرطبي رحم الله الجميع.

وأضيف هنا ما يُبيِّن أن مراد الإمامين: ابن القيم، ومحمد بن عبد الوهاب، من مثل هذا الكلام؛ إنما هو الكمال والتمام، وليس المراد منه تعطيل حفظ كلام الله عَزَّوَجَلَّ، ولا القول ببدعيَّته إذا لم يجمع حافظه بين الحفظ والفهم، كما هو قول أصحاب المذهب الجديد المُحدَث.

وذلك أن كلام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، الواضح منه أنه إنما ذكره في رده علىٰ أهل البدع، وعلىٰ المُعطِّلين لمعاني القرآن، ولم يُرِد به عَوامَّ المسلمين، الذين ليس لهم من القرآن إلا حفظ ألفاظه، وفهم ما يحتاجون منه في تعبُّدهم الله عَزَّوَجَلَّ، لكي يُصحِّحوا عبادتهم.

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت:٧٥١هـ)**: «قال شيخنا وإنما أتىٰ هؤلاء المبتدعة الذين فضَّلوا طريقة الخلف علىٰ طريقة السلف من حيث ظنُّوا أن طريقة السلف هي مجرد الإيمان بألفاظ القرآن والحديث من غير فقهٍ ولا فهمٍ لمراد الله ورسوله منها، واعتقدوا أنهم بمنزلة الأميين الذين قال الله فيهم: ﴿وَمِنۡهُمۡ أُمِّيُّونَ لَا يَعۡلَمُونَ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ﴾ [البقرة: ٧٨]، وأن طريقة المتأخرين هي استخراج

(١) مجموع الفتاوىٰ (١٧ / ٣٥٣).

معاني النصوص وصرفها عن حقائقها بأنواع المجازات وغرائب اللغات ومستنكر التأويلات، فهذا الظن الفاسد أوجب تلك المقالة التي مضمونها نبذ الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين وراء ظهورهم، فجمعوا بين الجهل بطريقة السلف والكذب عليهم، وبين الجهل والضلال بتصويب طريقة الخلف...»(١).

وقال: «فتبيَّن أنه لابد لكم من واحدٍ من أمورٍ ثلاثة: إما هذا النفي العام والتعطيل المحض، وإما أن تصفوا الله بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسوله ولا تتجاوزوا القرآن والحديث، وتتبعوا في ذلك سبيل السلف الماضين؛ الذين هم أعلم الأمة بهذا الشأن نفيًا وإثباتًا، وأشد تعظيمًا لله وتنزيهًا له عما لا يليق بجلاله، فإن المعاني المفهومة من الكتاب والسنة لا تُرد بالشبهات فيكون ردها من باب تحريف الكلم عن مواضعه، ولا يترك تدبُّرها ومعرفتها فيكون ذلك مشابهةً للذين إذا ذُكِّروا بآيات ربهم خرُّوا عليها صمًّا وعميانًا، ولا يُقال: هي ألفاظٌ لا تُعقل معانيها ولا يُعرف المراد منها؛ فيكون ذلك مشابهةً للذين لا يعلمون الكتاب إلا أماني، بل هي آياتٌ بيناتٌ دالةٌ علىٰ أشرف المعاني وأجلها، قائمةٌ حقائقها في صدور الذين أوتوا العلم والإيمان إثباتًا بلا تشبيه، وتنزيها بلا تعطيل...»(٢).

وقال: «إن الله سبحانه دعا إلىٰ تدبر كتابه وتعقله وتفهمه، وذم الذين لا يفهمونه ولا يعقلونه وأسجل عليهم بالكفر والنفاق، فقال عن المنافقين: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّىٰٓ إِذَا خَرَجُوا۟ مِنْ عِندِكَ قَالُوا۟ لِلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مَاذَا قَالَ ءَانِفًا ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَٱتَّبَعُوٓا۟ أَهْوَآءَهُمْ﴾ [محمد: ١٦]، وقال: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ ۖ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ﴾ [الأنعام: ٢٥]، وقال:

---

(١) الصواعق المرسلة (١ / ١٦٢).

(٢) الصواعق المرسلة (١ / ٢٢٨).

﴿وَمِنۡهُم مَّن يَسۡتَمِعُونَ إِلَيۡكَۚ أَفَأَنتَ تُسۡمِعُ ٱلصُّمَّ وَلَوۡ كَانُواْ لَا يَعۡقِلُونَ﴾ [يونس: ٤٢]، وقال: ﴿وَمِنۡهُمۡ أُمِّيُّونَ لَا يَعۡلَمُونَ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ وَإِنۡ هُمۡ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ [البقرة: ٧٨].

ذكر العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا المفهوم، وهذا الذَّم، ثم بيَّن مَن هم المذمومون؛ الذين تتنزَّل عليهم مثل هذه الآيات؛ فقال:

فالقائل إن كتاب الله وسنة رسوله لا يستفاد منهما يقينٌ؛ من جنس هؤلاء، لا فرق بينهم وبينه، وأما من يستفيد منهما العلم واليقين؛ فهم الذين قال الله فيهم: ﴿وَيَرَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ هُوَ ٱلۡحَقَّ﴾ [سبأ: ٦]، وهؤلاء يرونه غير مُفيد وقد كشف سبحانه حال الفريقين بقوله: ﴿أَفَمَن يَعۡلَمُ أَنَّمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ ٱلۡحَقُّ كَمَنۡ هُوَ أَعۡمَىٰٓۚ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾ [الرعد: ١٩]، وقال: ﴿مَثَلُ ٱلۡفَرِيقَيۡنِ كَٱلۡأَعۡمَىٰ وَٱلۡأَصَمِّ وَٱلۡبَصِيرِ وَٱلسَّمِيعِۚ هَلۡ يَسۡتَوِيَانِ مَثَلًاۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [هود: ٢٤]»[١].

وقال: «أن من عارض نصوص الوحي بالعقل لزمه لازمٌ من خمسة؛ لا محيد له البتة، إما تكذيبها، أو كتمانها، وإما تحريفها، وإما تخييلها، وإما تجهيلها، وهو نسبة المصدِّقين لها إلىٰ الجهل؛ إما البسيط، وإما المركب، وفساد اللازم يدل علىٰ فساد الملزوم.

وبيان الملازمة أنه إذا اعتقد أن العقل يخالف ظاهرها فقد اعتقد أن ظاهرها باطلٌ ومحالٌ، فإما أن يُقر بلفظها وأن الرسول جاء به، أو لا، فإن لم يُقر بذلك؛ فهو مُكذِّبٌ، وإن أقرَّ بألفاظها؛ فإما أن يُقر بأنه أراد معانيها وحقائقها، أم لا، فإن أقرَّ بذلك؛ لزمه اعتقاد التخييل فيها والخطاب الجمهوري، وإن لم يُقر بأنه أراد حقائقها وما دلت عليه؛ فإما أن يقول إنه أراد خلاف ظواهرها وحقائقها، أو لا، فإن قال أراد خلاف حقائقها وظواهرها؛ لزمه التحريف والتأويل الباطل، وإن

(١) الصواعق المرسلة (٢ / ٧٩١).

قال لم يُرد ذلك؛ فإما أن يقول لم يُرد بها معنًىٰ أصلًا بل هي بمنزلة الألفاظ المهملة التي لا معنىٰ لها، أو يقول أراد بها معنًىٰ لا يفهمه ولا يعرفه، وهذا هو التجهيل، وقد ذهب إلىٰ كل تقديرٍ من هذه التقادير طائفةٌ من الناس، وقد ذم الله سبحانه الجميع، قال تعالىٰ: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُواْ لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُۥ مِنۢ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾ وَإِذَا لَقُواْ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوٓاْ أَتُحَدِّثُونَهُم بِمَا فَتَحَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَآجُّوكُم بِهِۦ عِندَ رَبِّكُمْۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٧٦﴾ أَوَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴿٧٧﴾ وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٧٨﴾ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُواْ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًاۖ فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ﴾ [البقرة: ٧٥ - ٧٩]

ذكر العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا المفهوم، وهذا الذَّم، ثم بيَّن مَن هم المذمومون؛ الذين تتنزَّل عليهم مثل هذه الآيات؛ فقال:

فذمَّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ المُحرِّفين لكتابه والأميِّين الذين لا يعلمون منه إلا مُجرَّد التلاوة؛ وهي الأماني، والذين يكتبون فيكتبون الباطل ويقولون هذا حق وهو من عند الله، وذمَّ في عدة مواضع الذين يكتمون ما أنزله من الكتاب والبينات والهدىٰ، وهذه الأنواع الأربعة المذمومة موجودةٌ في هؤلاء المُعرِضين عن نصوص الوحي المعارِضين لها بآرائهم وعقولهم وأهوائهم؛ فإنهم تارة يكتمون الأحاديث والآيات المخالفة لأقوالهم، ومنهم طوائف تضع أحاديث علىٰ وفق مذاهبهم وأهوائهم في الأصول والفروع ويقولون هذا من عند الله، وتارةً يضعون كتبًا بآرائهم وعقولهم وأذواقهم وخيالاتهم ويدَّعون أنها الدين الذي يجب اتباعه ويُقدِّمونها علىٰ نصوص الوحي...»(١).

---

(١) الصواعق المرسلة (٣/ ١٠٤٨).

ومعلومٌ أن مثل هذه الأقوال لا تتنزَّل علىٰ عَوامِّ المسلمين، الذين يتعبَّدون الله عَزَّوَجَلَّ بحفظ ألفاظ القرآن، ولا يحرصون علىٰ دراسة تفسيره، ولا علىٰ فهم معانيه، وإنما يتعلمون ويأخذون منه ما يحتاجونه لعباداتهم، ليُصحِّحوا به عباداتهم، بل ويكون ذلك بسؤال العلماء غالبًا، لا بدراسة التفسير وتدبره، ومثل هؤلاء لا يُنزِّل عليهم هذه النصوص التي ذكرها الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلا جاهلٌ أو صاحب هوىٰ، وحاشا أئمة المسلمين؛ من أمثال: ابن القيم، ومحمد بن عبد الوهاب، وغيرهما، من الوقوع في مثل هذا المُنزلق الخطير.

الوجه الخامس: أن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد بدأ بحفظ القرآن، ثم اشتغل بالعلم وجد في الطلب بعد ذلك كما جاء في ترجمته، فقد قيل فيه:

«وقرأ القرآن بها حتىٰ حفظه وأتقنه قبل بلوغه العشر، وكان حاد الفهم سريع الإدراك والحفظ، يتعجب أهله من فطنته، وذكائه.

وبعد حفظ القرآن، اشتغل بالعلم وجد في الطلب وأدرك بعض الإرب قبل رحلته لطلب العلم، وكان سريع الكتابة، ربما كتب الكراسة في المجلس»(١).

ولا قائل بأنه كان مخالفًا للصحابة في حفظه القرآن، وخارجًا عن هديهم، وعن جماعتهم؟!.

الوجه السادس: أن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ هو من الأئمة الذين نقلوا الإجماع علىٰ استحباب حفظ القرآن، ومن الذين يحثون الصغير علىٰ أن يبدأ بحفظه قبل أن يطلب العلم، وهذا ظاهرٌ في قوله:

«ويستحب حفظ القرآن إجماعًا، وهو أفضل من سائر الذكر، ويجب منه ما يجب في الصلاة، ويبدأ الصبيَّ وليُّهُ به قبل العلم؛ إلا أن يَعسُرَ، ويُسن ختمه في

(١) الدرر السنية (١ / ٣٧٥).

كل أسبوع، وفيما دونه أحيانًا، ويَحرُم تأخير القراءة إن خاف نسيانه، ويتعوذ قبل القراءة، ويحرص علىٰ الإخلاص ودفع ما يضاده...»[١].

الوجه السابع: أن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ من العلماء الذين يُقدِّمون قارئ القرآن علىٰ غيره في الإمامة في الصلاة وإن كان صغيرًا، وهذا لا يجتمع وما ينسبه إليه أصحاب القول الجديد المُحدَث مِن أنه يُخرِج حافظ القرآن دون فهمٍ لمعانيه عن هدي الصحابة، ولا أنه لا يرىٰ تحفيظ القرآن للصِّغار!!.

فقد ذَكَرَ عن أبي مسعودٍ قوله: قال رسول الله ﷺ: «**يؤمُّ القومَ أقرؤُهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواءً، فأعلمهُم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواءً، فأقدمُهم هجرةً...**» الحديث.

إلىٰ أن قال: وله عن مالك بن الحويرث: «**وَلْيَؤُمَّكُما أكْبَرُكُما**».

قال: وكانا متقاربين في القراءة.

ثم قال: وفي البخاري عن ابن عمر قال: «لَمَّا قدم المهاجرون الأولون نزلوا العُصْبة - موضعٌ بقُباء - قبل مَقْدَمِ النبي ﷺ، فكان يؤمُّهُم سالمٌ مولىٰ أبي حُذيفَة، وكان أكثَرَهُم قُرآنًا، وفيهم عمر بن الخطاب، وأبو سلمة بن عبد الأسد».

وفي حديث عَمْرو بن سلمة: «فنظروا فلم يكن أحدٌ أكثر قرآنًا مني - لِمَا كنتُ أتلقَّىٰ من الرُّكبان - فقدَّموني بين أيديهم وأنا ابن ست أو سبع سنين، وكانت عليَّ بردة، كنت إذا سجدت تقلصت عني»[٢].

وقال: «وأولىٰ الناس بالإمامة أقرؤهم لكتاب الله. وأما تقديم النبي ﷺ أبا بكر مع أن غيره أقرأ منه كأُبَيٍّ ومعاذ، فأجاب أحمد أن ذلك ليفهموا أنه المقدَّم في الإمامة الكبرىٰ، وقال غيره: لَمَّا قدَّمه مع قوله يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله،

(١) آداب المشي إلىٰ الصلاة (ص: ٥٠).

(٢) مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب (٩ / ٣٨).

فإن كانوا في القراءة سواء، فأعلمهم بالسنة؛ عُلِم أن أبا بكر أقرؤهم وأعلمهم، لأنهم لم يكونوا يتجاوزون شيئًا من القرآن حتىٰ يتعلموا معانيه والعمل به كما قال ابن مسعود: «كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات من القرآن لم يتجاوزهن حتىٰ يتعلم معانيهن والعمل بهن»(١) »(٢).

وقال: «والسنة أن يؤم القوم أقرؤهم، وقال الشافعي: يُقدم الأفقَه إن كان يقرأ ما يكفي، ولنا قوله: «**وإن كانوا في القراءة سواءً، فأعلمهم بالسنة**»...

إلىٰ أن قال:

ولا تصح إمامة صبيٍّ لبالغٍ في فرضٍ، وعنه: تصح، لقوله: «**يؤم القوم أقرؤهم**»

(١) أهل العلم من أهل السنة والجماعة يُعمِلون النصوص، ويَنطلقون في علمهم وفي تقريرهم المسائل من النصوص، ولا يتجاوزونها لغيرها، وليس فيهم من يُشوِّش علىٰ النصوص، أو يُقدم فهمه عليها، وهذا واضحٌ في تعاملهم مع هذا الأثر:

فالإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ لَمَّا رأىٰ تقديم النبي ﷺ لأبي بكرٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في الإمامة علىٰ من هو أقرأ منه، اعتذر لذلك باعتذارٍ يَستقيم معه النص، فأجاب بأنه عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ إنما فعل ذلك ليَفهم عنه المسلمون بأن أبا بكرٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ هو المقدَّم في الإمامة الكبرىٰ.

وكذلك صنع من أدَّاه اجتهاده من الأئمة إلىٰ القول بغير ما قاله الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، إذ اعتذروا لذلك باعتذارٍ يَستقيم معه النص أيضًا، فقالوا بأن النبي ﷺ لَمَّا قدَّم أبا بكرٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في الإمامة علىٰ من هو أقرأ منه، مع قوله يَؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء، فأعلمهم بالسنة؛ عُلِم أن أبا بكرٍ أقرؤهم وأعلمهم، مستدلين لقولهم بأن الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ لم يكونوا يتجاوزون شيئًا من القرآن حتىٰ يتعلموا معانيه والعمل به، وأن هذه مزيةٌ لهم، لا يُجاريهم فيها أحد، ولا يَسبقهم فيها أحد، وأن أبا بكرٍ الصديق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ هو أولىٰ الصحابة في هذه الأبواب، وفي غيرها من الأبواب، مما فيه مفاضلة بين الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ.

فالأمر إذًا لا شأن له في إخراج حافظ القرآن أو قارئه دون فهمٍ لمعانيه عن هدي الصحابة، وعن جماعتهم، لا من قريب، ولا من بعيد، ولا في تخطئته وتضليله، وإنما هو في بيان ما هو أتم وأكمل في هذا الباب.

هكذا ينبغي أن يُتعامل مع النصوص، لا أن يُهجم عليها وتُصادم وتُبطل؛ كما هو صنيع هذه «المجموعة»؛ «مجموعة النهج – غير – الواضح»، القائل أهلها بإخراج حافظ القرآن أو قارئه دون فهمٍ لمعانيه عن هدي الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ؛ لأثرٍ ظفروا به ظنوه دليلاً لهم، وهو دليلٌ علىٰ جهلهم، أو هواهم، والله المستعان!!.

(٢) مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب (٣/ ٢٦).

إلخ، وحديث عمرو بن سلمة رواه البخاري، وهو ابن سبع أو ثمان سنين»[1].

وغيرها كثير، ومن أراد الاستزادة في هذا الباب، فليقرأ: «كتاب تفسير القرآن - باب فضائل تلاوة القرآن وتعلمه وتعليمه» من كتاب: «الدرر السنية في الأجوبة النجدية - المجلد الثالث عشر»، فقد ذكر تحته عدة أحاديث تدل علىٰ فضل التلاوة والحفظ، دون أن يُقيِّده بالفهم، فكان مما ذكر:

- «**الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة، والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه وهو عليه شاق له أجران**».

- «**اقرؤوا القرآن، فإنه يأتي يوم القيامة شفيعًا لأصحابه، اقرؤوا الزهراوين: البقرة وسورة آل عمران، فإنهما يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان، أو كأنهما غيايتان، أو كأنهما فرقان من طير صواف، يحاجان لصاحبهما؛ اقرؤوا سورة البقرة، فإن أخذها بركة، وتركها حسرة، ولا تستطيعها البطلة**».

- «**من قرأ حرفًا من كتاب الله فله حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، لا أقول ﴿الٓمٓ﴾ حرف، ولكن ألفٌ حرفٌ، ولامٌ حرفٌ، وميمٌ حرفٌ**».

- «**يقال لصاحب القرآن: اقرأ وارتق، ورتل كما كنت ترتل في الدنيا، فإن منزلتك عند آخر آية**»؛ ولأحمد نحوه من حديث أبي سعيد: «**ويصعد بكل آية درجة، حتىٰ يقرأ آخر شيء منه**».

إلىٰ غير ذلك من الأحاديث.

- **الاستدلال الثالث:**

استدلالهم بقول الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ١٢٣٣هـ).

---

(١) مختصر الإنصاف والشرح الكبير (ص:١٢٣).

فقد ذكروا عنه أنه قال: «القُرَّاء عند السلف هم الذين يقرؤون القرآن ويعرفون معانِيه، أما قراءته من غير فهمٍ لمعناه؛ فلا يُوجد في ذلك العصر، وإنَّما حدث بعد ذلك من جملة البدع».

والجواب علىٰ هذا الاستدلال من وجوه:

الوجه الأول: أن لفظة «قارئ» تحتمل أكثر من معنىٰ كما لا يخفىٰ، فقد تُذكر ويُراد بها مُجرَّد القراءة، فتُطلَق علىٰ قارئ القرآن، وعلىٰ حافظه عن ظهر قلبٍ، كما قيل: «الكلام كلام الباري، والصوت صوت القاري».

وقد تُطلق ويُراد بها العُبَّاد، كما كانت تُطلق علىٰ الخوارج قبل خروجهم، وفي الحديث: «**أكثر منافقي أمتي قراؤها**»، وهذا لا يُراد به العلماء بالكتاب والسنة، ولا يُراد به أهل الديانة والاستقامة، وقد وصفهم بالقرَّاء، وبوَّب الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ٢٥٦هـ) علىٰ هذا الحديث؛ فقال:

«باب ما يدل علىٰ أصوات العباد قول النبي ﷺ: «**أكثر منافقي أمتي قراؤها**»، فعَدَّ قرَّاءَ المعطلة والجهمية وأهل الأهواء وغيرهم، وقال النبي ﷺ: «**يقرأ القرآن رجال يمرقون من الدين لا يجاوز حلوقهم، هم شر الخلق والخليقة، وقال يتعجَّلونه ولا يتأجَّلونه**»»(١).

وقد تُطلق ويُراد بها العلماء، كما ذكر ذلك الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ٨٥٢هـ)، حيث قال:

«القراء بضم القاف وتشديد الراء مهموز جمع قارئ والمراد بهم العلماء بالقرآن والسنة العُبَّاد»(٢).

وذكره بدر الدين العيني رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ٨٥٥هـ) أيضًا، فقال:

---

(١) خلق أفعال العباد (ص: ١١٨).

(٢) فتح الباري (١٣ / ٢٥٧).

«القراء بضم القاف قارئ، والمراد بهم العلماء بالقرآن والسنة والعُبَّاد، وكان في الصدر الأول إذا أطلقوا القُرَّاء أرادوا بهم العلماء»(١).

فلفظة: «قارئ»؛ تحتمل كل هذه المعاني، وهذا أمرٌ ظاهر، لا يُنكره إلا مُكابر.

ومن الواضح جدًّا أن العلامة سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد أطلقه وأراد به العلماء، وأن الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ كانوا أحرص الناس علىٰ العلم، وعلىٰ معرفة ما يتعبَّدون به الله عَزَّ وَجَلَّ، وأن هذا الأمر قد ضعف فيمن بعدهم حتىٰ ظهرت فيهم البدع، وصار المسلمون لا يحرصون علىٰ معرفة العبادة التي يتعبَّدون بها الله عَزَّ وَجَلَّ بدليلها، كما كان الأمر في العهد الأول؛ إلا من رحم الله منهم، وهذا ما عناه حين قال: «أما قراءته من غير فهمٍ لمعناه؛ فلا يُوجد في ذلك العصر، وإنَّما حدث بعد ذلك من جملة البدع»، أي: ليس هو من هدي المنتسبين للعلم من أهل السنة والجماعة، وإنما هو هديٌ لأهل البدع، ومما حدث بعد عصر الصحابة من جملة البدع.

وكونه لا وجود له عند أحد من الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، فمحمولٌ علىٰ ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ من فضل الصحابة، وأنهم حريصون علىٰ العلم وعلىٰ تلقِّيه، إذ لا تجد فيهم تقصيرًا ولا إهمالًا لجانبٍ من جوانب الدين، وأن هذا الحرص وهذا الاهتمام علىٰ العلم لا تجده فيمن بعدهم إلا من رحم الله تعالىٰ، حيث قال:

«وقد قام عبد الله بن عمر - وهو من أصاغر الصحابة - في تعلم البقرة ثماني سنين، وإنما ذلك لأجل الفهم والمعرفة(٢). وهذا معلوم من وجوه:

أحدها: أن العادة المطردة التي جبل الله عليها بني آدم توجب اعتناءهم بالقرآن

---

(١) عمدة القاري (٢٥ / ٢٩).

(٢) أمرٌ أراده هو رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وهو شأن الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، كما هو معلومٌ ومشهورٌ عنهم، وليس هو بلازمٍ لكلِّ أحد، ومن أوجبه علىٰ جميع المسلمين؛ فعليه الدليل، وهيهات هيهات!!.

- المنزل عليهم - لفظًا ومعنًىٰ؛ بل أن يكون اعتناؤهم بالمعنىٰ أوكد، فإنه قد عُلِم أنه من قرأ كتابًا في الطب أو الحساب أو النحو أو الفقه أو غير ذلك؛ فإنه لابد أن يكون راغبًا في فهمه وتصور معانيه، فكيف بمن قرأوا كتاب الله تعالىٰ المنزل إليهم الذي به هداهم الله، وبه عرَّفهم الحق والباطل، والخير والشر، والهدىٰ والضلال، والرشاد والغي. فمن المعلوم أن رغبتهم في فهمه وتصور معانيه أعظم الرغبات[1]...»[2].

فهذا ما أراده الشيخ سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ولم يُرِد أن يُلحِق تلاوة القرآن، أو حفظه، دون فهمٍ لمعناه؛ بما أُحدِث من البدع بعد زمن الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، لا من قريب ولا من بعيد!!.

وحاشاه رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن يقول ببدعية أمرٍ قد كثرت أدلته من الكتاب ومن السنة، وتتابع عليه الأئمة من أهل السنة والجماعة علىٰ مر العصور والأزمان، كما أنه حاشاه أيضًا أن يقول ببدعية أمرٍ قد وُجِد في زمن النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفي زمن الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، كما سبق أن مرَّ معنا من كلام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وذلك حين أشار إلىٰ وجود هذا الحفظ، ولكن: «أشياء خاصة لا عامة»، وذلك قوله:

«ولكن حفظه مع عدم الفهم لا يوجد في زمن النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والخلفاء، إلا أشياء خاصة لا عامة».

وهو مما ذكره أصحاب القول الجديد المُحدَث أنفسهم، مستدلين به علىٰ تقرير قولهم الباطل المُحدَث، وهذا إقرارٌ منهم علىٰ وجود مثل هذا الحفظ في العصر الأول؛ عصر الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، أرادوا ذلك أم لم يُريدوه، وقصدوا ذلك أم لم يقصدوه، وما تعصُّبهم ضد هذا الإقرار الذي أقروا به، وضد كل ما في الباب

(١) وكونها أعظم الرغبات لا تعني تضليل من لا يَرغب في ذلك، وإخراجه عن هدي الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، وعن جماعتهم.

(٢) مجموع الفتاوىٰ (٥ / ١٥٦).

من أدلة تخالف مذهبهم الجديد المُحدَث، إلا بسبب الهوىٰ أو الجهل المركب، أو بسبب اجتماعهما فيهم، وهذان الأمران إذا اجتمعا في شخصٍ ما؛ فإنهما يَصرفانه عن الحق، وعن الانقياد له، بل ويَصرفانه حتىٰ عن فهم ما يستدل هو به لتقرير مذهبه الذي تبناه، فتراه يفهم دليله الذي استدل هو به بفهمٍ منكوس، وهو ما رأيناه واضحًا جليًّا في هذه المسألة التي بين أيدينا.

فهذه «المجموعة» قد كثرت دندنتها علىٰ نفي وجود حُفَّاظ أو قُرَّاء لكتاب الله عَزَّوَجَلَّ علىٰ خلاف الطريقة المذكورة في أثر أبي عبد الرحمن السلمي في زمن الصحابة، ثم أوقعها الهوىٰ والجهل المركب بأن تستدل وتنتصر لمذهبها الجديد المُحدَث بقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، الذي يقضي علىٰ مذهبهم وعلىٰ قولهم الجديد المُحدَث، وينسفه نسفًا، إذ أثبت وجود هؤلاء الحُفَّاظ، فقال: «إلا أشياء خاصة لا عامة».

فهم يستدلون لتقرير مذهبهم الجديد بما هو قاضٍ عليه ومبطلٌ له، وهذا يؤكد لنا ما سبق ذِكرُه من أن الهوىٰ والجهل المركب إذا اجتمعا في شخص؛ فإنهما يَصرفانه ليس فقط عن قبول الحق والانقياد له، بل يَصرفانه حتىٰ عن فهم ما يَستدل هو نفسه به من أدلة يقرر بها مذهبه الباطل، وعن ضبط ما يقول ويقرر في المسألة المعينة التي يتبناها، والله المستعان!!.

أقول: فمن أعظم الجهل حقيقةً أن يُظنَّ بهذا العالم الجليل سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا الظن، وأن يُحمل كلامه علىٰ هذا المعنىٰ الباطل، الذي يُزهِّد في حفظ القرآن، ويَحكم علىٰ حافظه بالضلال!!.

وهذا ما سيظهر في الوجه الثاني وما بعده، إذ هو رَحِمَهُ ٱللَّهُ شأنه شأن علماء زمانه، فقد حفظ القرآن في الصِّغَر، كما هو مذكورٌ عن العلماء قديمًا وحديثًا في تراجمهم، ولم نجد من يجعل فعلهم هذا بدعةً، وخروجًا عن هدي السلف.

ومما يُبيِّن هذا الأمر ويوضحه، قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«قال الأصوليون لابد للمستدرك من دليلٍ ونظرٍ وعلمٍ، قال الإمام أحمد: الدال هو الله، والدليل هو القرآن، والمبيِّن هو الرسول ﷺ، والمستدل أولو العلم، هذه قواعد الإسلام، والنظر هو الفكر لمعرفة مطلوب من تصوُّرٍ أو تصديقٍ، والعلم وهو حكم الذهن الجازم المطابق الموجب، فلا طريق إلىٰ معرفة الله وإلىٰ الوصول إلىٰ رضوانه والفوز بقربه ومجاورته في الآخرة إلا بالعلم النافع؛ الذي بعث الله به رسله وأنزل به كتبه، فهو الدليل عليه، وبه يُهتدىٰ في ظلمات الجهل والشبه والشكوك، ولهذا سمىٰ الله كتابه نورًا لأنه يُهتدىٰ به في ظلمات الجهل والوهم، قال الله تعالىٰ: ﴿قَدۡ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٞ وَكِتَٰبٞ مُّبِينٞ ۝١٥ يَهۡدِي بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضۡوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذۡنِهِۦ وَيَهۡدِيهِمۡ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ [المائدة: ١٥ - ١٦].

ومثَّل النبي ﷺ حملة العلم الذي جاء به، بالنجوم التي يُهتدىٰ بها في الظلمات، ففي المسند للإمام أحمد عن أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «**إن مثل العلماء في الأرض كمثل النجوم في السماء يُهتدىٰ بها في ظلمات البر والبحر**».

فإذا انطمست النجوم أوشك أن تضل الهداة، ومادام العلم باقيًا في الأرض؛ فالناس علىٰ هدًىٰ، وبقاء العلم ببقاء حملته العاملين به، فإذا ذهبت حملته أو من يقوم به وقع الناس في الضلال، كما في الصحيحين عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي ﷺ قال: «**إن الله عَزَّوَجَلَّ لا يقبض العلم انتزاعًا ينتزعه من صدور الناس ولكن يقبضه بقبض العلماء، فإذا لم يَجدوا عالمًا اتخذ الناس رؤساء جهالًا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا**»، وذكر النبي ﷺ يومًا رفع العلم فقيل له: كيف يذهب العلم وقد قرأنا القرآن وأقرأنا نساءنا وأبناءنا فقال النبي ﷺ: «**هذه التوراة والإنجيل عند اليهود والنصارىٰ فماذا تغني عنهم شيئًا**»، فسئل عبادة بن

الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن هذا الحديث فقال: «لو شئت لأخبرتكم بأول علم يُرفع عن الناس الخشوع»، وإنما قال عبادة هذا لأن العلم قسمان:

أحدهما: ما كان ثمرته في قلب الإنسان وهو العلم بالله وأسمائه وصفاته وأفعاله المقتضية لخشيته ومهابته وإجلاله والخضوع له ورجائه ومحبته ودعائه والتوكل عليه ونحو ذلك مما هو عبادة مختصة بجلاله، فهذا هو العلم النافع كما قال ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إن أقوامًا يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم، ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع».

وقال الحسن: العلم علمان: علم اللسان: فذلك حجة الله علىٰ بني آدم، وهو كما في الحديث: «**القرآن حجةٌ لك أو عليك**»، وعلم القلب: وهو العلم النافع الذائد لصاحبه عن جميع المهالك؛ وهذا لا يمكن إلا بصلاح تلك المضغة التي قد نص عليها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قوله: «**ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب**»...»[(١)].

وفيه تفريقٌ واضحٌ منه بين علم اللسان الذي هو حجة الله علىٰ بني آدم، مستدلاً له بحديث: «**القرآن حجةٌ لك أو عليك**»، وبين علم القلب؛ الذي هو العلم النافع الذائد لصاحبه عن جميع المهالك.

الوجه الثاني: أن الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد بدأ بحفظ القرآن، فحفظه في الصِّغَر، ثم أقبل بعد ذلك علىٰ العلم والطلب، كما جاء في ترجمته.

قال الشيخ عبد الرحمن بن عبد اللطيف بن عبد الله بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب (ت: ١٤٠٥هـ) مترجمًا له:

(١) التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العراق (ص: ٤٥).

«هو العالم النحرير، والعلامة الذكي الشهير، الفقيه المُحدِّث الأصولي، الشيخ سليمان ابن الشيخ العلامة عبد الله ابن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، وُلد هذا العالم المتبحر الفقيه سنة ألف ومائتين من الهجرة في بلدة الدرعية، وكانت الدرعية ذلك اليوم في أيام سعدها، وأوج عزها، زاخرة بالعلماء الكبار، والجهابذة الحفاظ، من تلاميذ الشيخ محمد بن عبد الوهاب وغيرهم من الوافدين على الدرعية والمقيمين بها من العلماء الأعلام، فنشأ هذا العالم في هذا الوسط العلمي، فقرأ القرآن حتى حفظه، ثم أقبل برغبته الشديدة على العلم والطلب، فقرأ على أبيه الشيخ عبد الله...»[(١)].

وهذا أمرٌ معلوم، إذ كان العلماء آنذاك أول ما يبدؤون به حفظ كتاب الله عَزَّوَجَلَّ، وكان والده وشيخه عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ حريصًا على هذا الأمر جدًّا، حتى جاء من أقواله:

«إن كان الحافظ للقرآن حافظه عن ظهر قلبٍ، ورِدَاهُ بَيِّنٌ، يَكرَه الدين، ويُوالي المنافقين موالاةً بينةً، ويتجاسر على الأمور المُحرَّمة، مثل الزنى، والسرقة، والخيانة، فإن كان هذه صفة حاله، فلا يُصلي بالجماعة.

فإن كان ما فيه شيءٌ بَيِّنٌ، إنما هو تهمةٌ، أو أن غيره خيرٌ منه، مثل الجهاد، والمذاكرة، فالذي حافظ القرآن عن ظهر قلبٍ أحق من الذي ما حفظه، ولو كان أكثر منه عملًا، وأحب منه للدين»[(٢)].

ولَمَّا سئل الشيخ عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن إمامة الصبي؟.

---

(١) مشاهير علماء نجد وغيرهم (ص: ٤٤).

(٢) الدرر السنية (٤ / ٤٠٤).

أجاب: «تصح إمامة الصبي، إذا كان أقرأ من الذي وراءه، ولو قبل أن يرشد»[١].

وقال الشيخ عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أحق الناس بالإمامة أقرؤهم لكتاب الله، فإذا وُجد القارئ قُدِّم علىٰ غيره»[٢].

وابنه وتلميذه سليمان لا يُخالفه في هذه الأحكام كما سيأتي.

الوجه الثالث: أن الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ من العلماء الذين يُقدِّمون قارئ القرآن علىٰ غيره في الإمامة في الصلاة وإن كان صغيرًا، وهذا لا يجتمع وما ينسبه إليه أصحاب القول الجديد المُحدَث.

قال الشيخ سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كلامٍ له عن صلاة الجمعة وما تنعقد به:

«ثم اختلف العلماء بعد ذلك في العدد المشترط لها علىٰ أقوال:...

القول الرابع: أنها تنعقد بثلاثة: اثنان يستمعان وواحد يخطب؛ وهو قول الأوزاعي، قاله في الشرح. قلت: وهو رواية عن أحمد، اختاره الشيخ تقي الدين بن تيمية، رحمه الله تعالى، وهذا القول أقوىٰ من كل ما قبله، واحتجوا بقوله تعالىٰ: ﴿فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩]، قالوا: وهذا صيغة جمع، وأقل الجمع ثلاثة، وبقوله ﷺ: «**إذا كانوا ثلاثةً فليَؤُمَّهُم أحدُهُم، وأحقُّهم بالإمامة أقرؤُهُم**»...»[٣].

وقال: «قوله: «السنة أن يؤمَّ القومَ أقرؤهم»؛ هذا ظاهر المذهب لِمَا روىٰ أبو سعيد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «**إذا كانوا ثلاثةً فليَؤُمَّهُم أحدُهُم، وأحقُّهم بالإمامة أقرؤُهُم**». رواه أحمد، ومسلم، وعن أبي مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أن النبي ﷺ قال: «**يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواءً، فأعلمهم بالسنة،**

---

(١) الدرر السنية (٤ / ٤١٠).

(٢) الدرر السنية (٤ / ٤١١).

(٣) الدرر السنية (٥ / ١٥).

فإن كانوا في السنة سواءً، فأقدمهم هجرةً، فإن كانوا في الهجرة سواءً، فأقدمهم سنًّا - وفي لفظ: **سلمًا** - **ولا يؤمنَّ الرجلُ الرجلَ في سلطانه، ولا يقعد في بيته علىٰ تكرمته إلا بإذنه**». رواه مسلم.

قوله: «ثم أفقههم»؛ وذلك للخبر السابق، فإن اجتمع فقيهان قارئان، وأحدهما أفقه أو أقرأ قُدِّم، فإن كانا قارئين، قُدِّم أجودهما قراءةً، أو أكثرهما، ويُقدَّم قارئٌ لا يعرف أحكام الصلاة علىٰ فقيهٍ أميٍّ، فإن اجتمع فقيهان؛ أحدهما أعلم بأحكام الصلاة قُدِّم؛ لأن علمه يؤثر في تكميل الصلاة»[1].

وقال: قوله: «ولا إمامة الصبي لبالغ.. إلخ»؛ لا يصح ائتمام البالغ بالصبي في الفرض، نصَّ عليه أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ، وهو قول ابن مسعود وابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، وبه قال عطاء ومجاهد والشعبي ومالك والثوري والأوزاعي وأبو حنيفة، وأجازه الحسن والشافعي وإسحاق وابن المنذر، وذكر أبو الخطاب روايةً في صحة إمامته في الفرض بناءً علىٰ إمامة المفترض بالمتنفل.

ووجه ذلك قوله ﷺ: «**يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله**»، فيدخل في عموم ذلك، وروىٰ عمرو بن سلمة الجرمي أن النبي ﷺ قال: «**يؤمكم أقرؤكم**»، قال: فكنت أؤمهم وأنا ابن سبع سنين او ثمان سنين» رواه البخاري.

ولنا قول ابن مسعود وابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، ولأن الإمامة حال كمالٍ، والصبي ليس من أهل الكمال، فأما حديث عمرو بن سلمة فقال الخطابيُّ كان أحمد يُضعف أمر عمرو بن سلمة وقال مرة دعه ليس بشيءٍ، ولعله إنما توقف عنه لأنه لم يتحقق بلوغ الأمر إلىٰ النبي ﷺ فإنه كان بالبادية في حيٍّ من العرب بعيد من المدينة، فأما إمامته في النفل ففيها روايتان: إحداهما: لا تصح لذلك، والثانية: تصح لأنه متنفلٌ يؤم متنفلين،

---

(١) المقنع لابن قدامة مع حاشية منقولة من خط الشيخ سليمان بن عبد الله (١ / ٢٠٢).

ولأن النافلة يدخلها التخفيف، ولذلك تنعقد الجماعة به فيها إذ كان مأمومًا»[(١)].

وقال: قوله: «ولا بأس بإمامة ولد الزنا»؛ وهو قول عطاء وسليمان بن موسىٰ والحسن والنخعي والزهري وعمرو بن دينار وإسحاق، وقال أصحاب الرأي: لا تجزئ الصلاة خلفه، وكره مالك أن يُتخذ إمامًا راتبًا، وكرهه الشافعي مطلقًا.

ولنا عموم قوله ﷺ: «**يؤم القوم أقرؤهم**»، وقالت عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: ليس عليه من وزر أبويه شيءٌ...»[(٢)].

والمقصود: أن الشيخ سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ اللَّهُ شأنه شأن العلماء الربانيين، فهو لا يخرج عن الكتاب والسنة، ولا يخالفهما لقول أحدٍ كائنًا من كان، ومن كان هذا حاله؛ فهو بعيدٌ كل البعد عن تبني مثل هذا القول الغريب المُحدَث.

- الاستدلال الرابع:

استدلالهم بقول الشيخ عبد الحميد بن باديس الصنهاجي رَحِمَهُ اللَّهُ (ت: ١٣٥٩هـ).

فقد ذكروا عنه أنه قال: «وللفقهاء خلاف في حصول الأجر لمن يقرأ القرآن من غير فهم ولا تأمل».

والجواب علىٰ هذا الاستدلال من وجوه:

الوجه الأول: أن مثل هذا النقل عن ابن باديس رَحِمَهُ اللَّهُ لا يفرح به إلا جاهلٌ أو صاحب هوىٰ؛ إذ يظنه دليلًا له، وهو في الحقيقة دليلٌ علىٰ جهله، أو هواه، إذ من المعلوم أنه لا خلاف بين العلماء في أن القرآن الكريم مما يُتعبَّد الله عَزَّوَجَلَّ بتلاوته، وأن هذا التعبُّد قد دلَّ عليه الكتاب والسنة، وأجمعت عليه الأمة، وأن القرآن وإن كان المقصود منه فهم معانيه والعمل به، لا مُجرَّد التلاوة؛ إلا أن

---

(١) المقنع لابن قدامة مع حاشية منقولة من خط الشيخ سليمان بن عبد الله (١ / ٢٠٦).

(٢) المقنع لابن قدامة مع حاشية منقولة من خط الشيخ سليمان بن عبد الله (١ / ٢٠٩).

التلاوة وسيلةٌ وعبادةٌ مُستقلةٌ، يُؤجر عليها المسلم، وهذا أمرٌ لا يخفىٰ علىٰ ابن باديس رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ولا علىٰ أمثاله من أهل العلم.

وفي ذلك:

قال العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ٧٥١هـ)**: «وقد اختلف الناس في الأفضل مَن: الترتيل وقلة القراءة، أو السرعة مع كثرة القراءة: أيهما أفضل؟ علىٰ قولين.

فذهب ابن مسعود وابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا وغيرهما إلىٰ أن الترتيل والتدبر مع قلة القراءة أفضل من سرعة القراءة مع كثرتها.

واحتج أرباب هذا القول بأن المقصود من القراءة فهمُه وتدبُّره، والفقه فيه والعمل به، وتلاوتُه وحفظه وسيلةٌ إلىٰ معانيه، كما قال بعض السلف: «نزل القرآن ليُعمَل به، فاتخذوا تلاوته عملًا»، ولهذا كان أهل القرآن هم العالمون به، والعاملون بما فيه، وإن لم يَحفظوه عن ظهر قلب.

وأما من حفظه ولم يَفهمه ولم يَعمل بما فيه، فليس من أهله وإن أقام حروفه إقامة السهم.

قالوا: ولأن الإيمان أفضل الأعمال، وفهم القرآن وتدبُّره هو الذي يُثمر الإيمان، وأما مُجرد التلاوة من غير فهمٍ ولا تدبرٍ، فيفعلها البرُّ والفاجر، والمؤمن والمنافق، كما قال النبي ﷺ: «**ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن، كمَثَل الريحانة، ريحها طيب، وطعمها مر**».

والناس في هذا أربع طبقات: أهل القرآن والإيمان، وهم أفضل الناس.

والثانية: مَن عَدِم القرآن والإيمان.

الثالثة: من أوتي قرآنًا، ولم يُؤت إيمانًا.

الرابعة: من أوتي إيمانًا ولم يُؤت قرآنًا.

قالوا: فكما أن من أوتي إيمانًا بلا قرآن أفضل ممن أوتي قرآنًا بلا إيمان، فكذلك

من أوتي تدبرًا وفهمًا في التلاوة أفضل ممن أوتي كثرة قراءةٍ وسرعتها بلا تدبُّرٍ.

قالوا: وهذا هدي النبي ﷺ، فإنه كان يُرتل السورة حتىٰ تكون أطول من أطول منها، وقام بآيةٍ حتىٰ الصباح.

وقال أصحاب الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: كثرة القراءة أفضل، واحتجوا بحديث ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قرأ حرفًا من كتاب الله، فله به حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، لا أقول: ﴿الٓمٓ﴾ حرفٌ، ولكن ألفٌ حرفٌ، ولامٌ حرفٌ، وميمٌ حرفٌ**». رواه الترمذي وصححه.

قالوا: ولأن عثمان بن عفان قرأ القرآن في ركعةٍ، وذكروا آثارًا عن كثيرٍ من السلف في كثرة القراءة.

والصواب في المسألة أن يقال: إن ثواب قراءة الترتيل والتدبُّر أجلُّ وأرفع قدرًا، وثواب كثرة القراءة أكثر عددًا، فالأول: كمن تصدَّق بجوهرةٍ عظيمةٍ، أو أعتق عبدًا قيمته نفيسةٌ جدًّا، والثاني: كمن تصدَّق بعددٍ كثيرٍ من الدراهم، أو أعتق عددًا من العبيد قيمتهم رخيصة»[1].

وقال العلامة الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ١٢٥٠هـ):** «وأما سؤاله عافاه الله عن الذي يقرأ القرآن ولا يعرف معناه كالعوام فنقول: الأجر علىٰ تلاوة القرآن ثابتٌ، لكنه إذا كان يتدبر معانيه ويمكنه فهمه فأجرٌ مضاعف، وأما أصل الثواب لمجرَّد التلاوة فلا شك فيه، والله سبحانه لا يُضيع عمل عامل، وتلاوة كتابه سبحانه من أشرف الأعمال لفاهمٍ وغير فاهمٍ، وإذا أضاع أحدٌ ما اشتمل عليه القرآن من الأحكام أَثِم من جهة الإضاعة لا من جهة التلاوة[2]»[3].

(١) زاد المعاد (١ / ٣٢٧).

(٢) فهل بعد هذا الوضوح في معرفة ما عليه أهل السنة والجماعة في هذا الباب من وضوح؟!!.

(٣) الفتح الرباني من فتاوىٰ الإمام الشوكاني (٤ / ١٩٠٠).

ثم لو سلمنا جدلًا بأن الشيخ ابن باديس رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد أراد بكلامه هذا المعنىٰ الذي خرج به أصحاب القول الجديد المُحدَث، وحاشاه!!، لكان قوله مردودًا، ولَمَا قُبِل منه، لِمَا فيه من مُخالفةٍ صريحةٍ لِمَا سبق ذكره من الأدلة، ومن أقوال أهل العلم، وكما هو معلوم: ما من أحدٍ إلا ويُؤخذ من قوله ويُرد، إلا النبي ﷺ.

والتعبُّد بتلاوة القرآن لا خلاف فيه، ومن ادَّعىٰ فيه الخلاف فليأتنا بالدليل.

الوجه الثاني: أن الأمر كما قيل: «وما آفة الأخبار إلا رواتها»، وهذا من المصائب حقيقةً؛ التي ابتلينا بها، والتي نعاني منها في هذا الزمان، إذ ينقل الناقل كلامًا، يُجرِّده عن سابقه ولاحقه، دون أن يَفهم مراد المتكلِّم منه، فيحمله علىٰ ما يُريده هو؛ دون نظرٍ ولا تأملٍ، هل خرج في فهمه له بقولٍ مُعتبرٍ، أم لا، هل وافق مراد المتكلِّم، أم لا، فتجده ينقله علىٰ ما فهمه هو، أو علىٰ ما أراد هو أن يَفهمه وأن يستفيد منه لتقرير مذهبه الجديد الذي أراد تقريره، وإن أضرَّ بصاحبه، ونسب له ما لا يعتقد، فهذا أمرٌ لا أهمية له عند هذا الصنف من الناس، والسبب في ذلك؛ إما الجهل المركب، أو الهوىٰ، والله المستعان.

إذ كان من الواجب علىٰ هذا الناقل أن يتريَّث في نقله للكلام، مادام قد رآه مُخالفًا لِمَا يُقرره العلماء، ولِمَا يعتقدونه، وأن يبذل قصارىٰ جهده للوصول إلىٰ مقصود المُتكلِّم، قبل أن يستدل بكلامه، لكيْ لا يظلمه، فينسب له ما لم يُرِد، فإن أراد السلامة في هذا الباب، فإما أن يسلك هذا المسلك؛ مسلك التريُّث، وفَهم مراد المتكلِّم علىٰ الوجه الصحيح الذي أراده، وإما أن يُعرض عن الكلام بالكلية، إذ رآه مخالفًا لِمَا قرره العلماء، وعجز هو عن فهمه فهمًا صحيحًا، هذا ما يلزمه، لا أن يتخذ من هذا الكلام دليلًا له ينتصر به لنفسه، ويقرر به باطله؛ الذي خالف به العلماء، فيقع في ظلم هذا العالم ونسبة الباطل إليه، قصد ذلك أم لم يقصده، والله المستعان.

ومن تأمَّل كلام الشيخ ابن باديس رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وأتىٰ بسابقه ولاحقه؛ وجد أنه في وادٍ، وأن المُستدلَّ به لتقوية مذهبه الجديد المُحدَث في وادٍ آخر.

فقد قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد دلَّ الحديث علىٰ ذمِّ المُباهي بتلاوته. وكثيرًا ما يقصد قُرَّاء زماننا المُباهاة بأصواتهم والفخر بحفظهم، ولاسيما إذا كانوا يتلون مُجتمعين بصوتٍ واحد، فليحذر من يجد هذا من نفسه، وليعلم أن كتاب الله هدايةٌ تخشع لها القلوب، وتستسلم إليها الجوارح.

ودل أيضًا علىٰ ذمِّ المُسترزق بالقرآن، وكثيرٌ من قُرَّاء زماننا لا يقصدون من حفظه إلا التوسل به للتلاوة علىٰ الموتىٰ بأجرة، ونحو ذلك من الأغراض الدنيوية المحضة.

ولا يتناول هذا الذَّم من يأخذ الأجرة علىٰ تعليم القرآن إذا كانت في مقابلة تعبه وشغل وقته، ولم يتخذ تعليمه صناعةً من الصناعات المادية المحضة، بل علىٰ هذا المعلم - إن أراد السلامة من ذلك الذمِّ - أن يكون هو نفسه عاملًا بكتاب الله، وأن يقصد من تعليمه الدعوة إلىٰ العمل به.

ثم عنون بعد ذلك: «الغاية من قراءة القرآن»، وذكر عن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه كان يقول: «أُنزِل عليهم القرآن ليعملوا به، فاتخذوا درسه عملًا. أن أحدهم لَيَتلو القرآن من فاتحته إلىٰ خاتمته ما يُسقط منه حرفًا وقد أسقط العمل به».

ثم قال: ذمَّ ابن مسعود من اتخذ تلاوة القرآن عملًا. فكيف حال من آجر نفسه للتلاوة وباع عمله ذلك؟.

وللفقهاء خلافٌ في حصول الأجر لمن يقرأ القرآن من غير فهمٍ ولا تأمل. وهذا إذا قصد التالي بتلاوته وجه الله تعالىٰ؛ لأن الإخلاص شرطٌ شرعيٌّ لترتيب الثواب الأخروي، فهل هذا الذي يتلو القرآن من غير فهمٍ بأجرةٍ مخلصٌ لله في تلاوته حتىٰ يختلف في إثابته علىٰ التلاوة؟.

وقد فتحنا بابًا للبحث في موضوع «الفداوي»، واللبيب يكفيه ما اقتصرنا عليه»[1].

فالمتأمِّل في كلام ابن باديس رَحِمَهُ ٱللَّهُ، يَجد وبوضوحٍ أنه يتكلم عن المُتأكِّلين بكتاب الله عَزَّوَجَلَّ؛ الذين يقرأونه في المآتم وغيرها بأجرة، وهم من يُسمَّون عندهم: «الفداوية»، ولم يُرِد به من يَتلوه ويَحفظه مُتعبدًا بتلاوته وحفظه، ومتقرِّبًا بهما إلىٰ الله عَزَّوَجَلَّ، لا من قريبٍ، ولا من بعيد، وسيأتي بيان مذهبه في هذا الباب.

وهذا واضحٌ في قوله: «ذمَّ ابن مسعود من اتخذ تلاوة القرآن عملًا. فكيف حال من آجر نفسه للتلاوة وباع عمله ذلك؟».

أما ما ذكره من خلافٍ حين قال: «وللفقهاء خلافٌ في حصول الأجر لمن يقرأ القرآن من غير فهمٍ ولا تأمل. وهذا إذا قصد التالي بتلاوته وجه الله تعالىٰ»؛ فالمراد به:

أن العلماء قد اختلفوا في حصول الأجر والثواب لقارئ القرآن؛ إذا ما قرأه في هذه المآتم وغيرها دون أجرة، وإن قرأه فيها مُبتغيًا بقراءته الأجر والثواب من الله عَزَّوَجَلَّ.

وذلك لِمَا هو معلوم من أن للعلماء في هذه المسألة قولين:

فمنهم من أجاز القراءة في المآتم وغيرها؛ إن كانت دون أجرة، ومنهم من منع من ذلك، ورأىٰ أنها بدعة.

فمن أجازها قال بحصول الأجر والثواب عليها، ومن منعها قال بتأثيم فاعلها، وإن ادَّعىٰ الإخلاص، لأن العمل لا يُقبل إلا بشرطين: الإخلاص والمتابعة، وقد أتىٰ فاعلها بالإخلاص فيما يظن، وأخلَّ بالمتابعة؛ فأثِم، إذ لا دليل علىٰ فعله، لا من كتاب، ولا من سنة.

ولذلك أتبعه بقوله: «فهل هذا الذي يتلو القرآن من غير فهمٍ بأجرةٍ مخلصٌ لله في تلاوته حتىٰ يُختلف في إثابته علىٰ التلاوة».

---

(١) آثار ابن باديس (٢ / ٣٢٥).

ذكر ذلك لتأكيد الإثم علىٰ من هذا حاله، وأنه ممن لا خلاف علىٰ تأثيمه.

ثم بيَّن المقصود من كل هذا الكلام؛ فقال: «وقد فتحنا بابًا للبحث في موضوع «الفداوي»، واللبيب يكفيه ما اقتصرنا عليه».

بل جاء عنه ما يبيِّن هذا المعنىٰ، وذلك في كلامٍ له حول فتوىٰ القراءة علىٰ الأموات، وأنها تُقرأ عند تشييع الجنازة، وحول الميت، وحول قبره عند دفنه، إذ بيَّن أنها من البدع المُحدَثة؛ فكان مما قال:

«... وكنا ننتظر منه أمرين أحدهما دفاعه عن فتواه إن كان له عنها من دفاع، وثانيهما وفاؤه بما وعد. فأما الثاني فإنه لم يكتب فيه حرفًا إلىٰ الآن؛ وأنَّىٰ له أن يأتي بأدلةٍ من الكتاب والسنة لِمَا يعترف هو نفسه أنه خلاف السنة. وإننا نتحدَّاه ونقول له إنه لن يستطيع أن يأتي علىٰ بدعة القراءة علىٰ الأموات في المواطن الثلاثة بسنةٍ ثابتةٍ من قولٍ أو عملٍ أو تقرير، فليأت بشيءٍ من ذلك إن كان من الصادقين...

إلىٰ أن قال:

فبان بهذا كله أن حديث قراءة يس - علىٰ ما فيه كما عبر فضيلته في أصل الفتوىٰ - خارجٌ عن موضوعنا، لأن موضوعنا في القراءة علىٰ الميت بعد موته؛ وهو الذي يفعله الناس ويُسمونه «فدوة»، وعند تشييعه كما يفعل «مروقية» تونس وغيرهم، وهو الذي قصر فضيلته الكلام عليه في التذييل كما تقدم، وبعد دفنه عند قبره. وليس لنا أن نقيس هذه المواطن علىٰ قراءة يس عند المحتضر؛ لأن القياس لا يدخل في العبادات، ولأن المعنىٰ الذي قصد من قراءتها - وهو التخفيف عليه حال النزاع - معدومٌ في هذه المواطن.

ولهذا فنحن ما زلنا نطالب فضيلته بالإتيان بسنةٍ صحيحةٍ قوليةٍ أو فعليةٍ تُثبت مشروعية القراءة في موطن من هذه المواطن. وأنَّىٰ له ذلك؟.

حقًّا لقد صارت مسألة السنة في تشييع الجنازة - وهي الواضحة الجليلة -

ذات ذيولٍ، ففضيلته قد جعل لفتواه تذييلًا، فلا تأصيل ولا تدليل. ونحن – بحكم العدوىٰ الكتابية – قد جعلنا لردنا عليه هذا التذييل. ولكنه لم يَخل من دليل.

كل ما يريده فضيلته هو بقاء تلك الحالة المُنكرة البشعة من تشييع الجنائز التي نشرنا فيما مضىٰ بيان بعض الكُتاب من إخواننا التونسيين عنها، وهو يعلم أنْ لا بقاء لها إلا ببقاء تلك الفئة من «المروقية» قائمة بها، وأنها لا تقوم بها إلا بثمن، فليُفتِ حينئذٍ فضيلته ولابد بتحليل ذلك الثمن، وجواز أخذ الأجرة علىٰ القراءة.

فلذا قال في تذييله: «وأما أخذ الأجرة علىٰ قراءة القرآن فاعلم أن أخذ الأجر علىٰ القراءة جائز باتفاق الأئمة الأربعة».

باتفاق الأئمة الأربعة! هذا باطلٌ ما دعا إليه وحمل عليه إلا الحرص علىٰ بقاء هذه البدعة والعياذ بالله، والحقيقة هي أن الحنفية والحنابلة – كما هو مُصرَّحٌ به في كتبهم – لا يُجيزون أخذ الأجرة علىٰ القراءة، وحجتهم علىٰ ذلك أن الأجر دفع لأجل حصول ثواب القراءة للدافع لكن[1] القارئ ما قرأ إلا لأجل ذلك الأجر، فلم يكن عمله خالصًا لله، فلم يكن له عليه ثواب، فهو آثمٌ؛ لأنه أكل الأجر بالباطل، والدافع آثمٌ لأنه متسببٌ له في عملٍ بلا إخلاص، وفي ذلك الأكل بالباطل...»[2].

الوجه الثالث: ذِكر شيءٍ من عبارات الشيخ ابن باديس رَحِمَهُ ٱللَّهُ وأقواله؛ التي يظهر بها وبوضوح تام بطلان ما نسبه إليه وما فهمه عنه القائلون بإخراج حافظ القرآن دون فهمٍ لمعانيه عن هدي الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ.

قال الشيخ ابن باديس رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فهذه البركة، وهذا التيسير، وهذا الأمر بالتلاوة المقرون بالأمر بتوحيد العبادة وبالإسلام علىٰ طريق الحصر، لم تَرِد إلا في القرآن.

(١) العبارة في المطبوع: (لكان القارئ)، والصواب ما أثبتُّ، فبه يَستقيم المعنىٰ.

(٢) آثار ابن باديس (٣/ ٩٣ – ١١٣).

وروىٰ الترمذي عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:

«**مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا لَا أَقُولُ: ﴿الٓمٓ﴾ حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلَامٌ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ**»...

وهذه مثوبةٌ لم تَرِد لغير القرآن من جميع الأذكار.

وروىٰ الترمذي عن أبي أمامة مرفوعًا: «**مَا تَقَرَّبَ الْعِبَادُ إِلَىٰ اللهِ بِمِثْلِ مَا خَرَجَ مِنْهُ**».

ومن معناه ما ذكره القرطبي عن فروة بن نوفل عن خباب بن الأرت قال: «إن استطعت أن تقرَّب إلىٰ الله عَزَّوَجَلَّ فإنك لا تقرَّب إليه بشيءٍ أحب إليه من كلامه»، ومثل هذا لا يقال بالرأي فهو في حكم المرفوع»[١].

وقال: «لهذه الأدلة الأثرية والنظرية المذكورة وغيرها؛ ذهب الأئمة من السلف والخلف إلىٰ أن قراءة القرآن أفضل من الذكر. قال سفيان الثوري: «سمعنا أن قراءة القرآن أفضل من الذكر». نقله القرطبي في الباب السابع من كتاب التذكار.

وقال النووي: «واعلم أن المذهب الصحيح المختار الذي عليه من يُعتمد من العلماء: أن قراءة القرآن «أفضل» من التسبيح والتهليل وغيرهما من الأذكار، وقد تظاهرت الأدلة علىٰ ذلك». قاله في الباب الثاني من كتاب التبيان»[٢].

وأقواله رَحِمَهُ ٱللَّهُ كثيرةٌ في هذا الباب، كلها تنقض ما فُهِم من كلامه أو ما نُسِب إليه؛ وتُبطِلهما، واللبيب تكفيه الإشارة، وأختم هذا الوجه بقوله:

«وقد فهم السلف من هذه الأحاديث بيان ما يكون وظيفةً وحزبًا يستمر عليه؛ فلذا لم يمتنعوا من ختم القرآن في أقل من ذلك في مراتٍ في بعض

(١) تفسير ابن باديس (ص: ٣٠).

(٢) تفسير ابن باديس (ص: ٣٢).

الأحوال، وقد ثبت عن كثيرٍ منهم ختم القرآن في ركعةٍ واحدة.

ولا شك أن أحوال حملة القرآن تختلف في التفرغ للتلاوة والاشتغال بغيرها.

وأحوال الشخص الواحد في نفسه تختلف كذلك، فيرتب حامل القرآن حزبه من الشهر إلىٰ السبع علىٰ حسب حاله.

فإذا لم يكن من حملة القرآن فلا يخل ليله ونهاره من تلاوة شيءٍ مما معه حسب استطاعته، ولا يكن من الغافلين.

ثم قال:

قراءة القرآن أفضل أعمال اللسان، وتدبر معانيه أفضل أعمال القلب، هذا من حديث أبي أمامة عند الترمذي الذي قدمناه في القسم الأول، فليقصد التالي التقرب إلىٰ الله بهما.

والقرآن موعظة تُرقق القلوب القاسية؛ فليقصد تليين قلبه.

والقرآن شفاء لأدواء النفوس في عقائدها وأخلاقها وأعمالها؛ فليقصد الشفاء به من ذلك كله.

والقرآن هدًىٰ ودلالةٌ علىٰ كل حال ما يوصل إلىٰ سعادة الدنيا والأخرىٰ، فليقصد الاهتداء بهدايته.

والقرآن رحمةٌ من الله للمؤمنين، فليستنزل بتلاوته وتدبره الرحمة من الله تعالىٰ بإفاضة علوم القرآن علىٰ قلبه، وبتوفيقه إلىٰ القيام بمقتضىٰ هدايته.

ولا يسلم تالي القرآن - لأنه غير معصوم - من ذنوبٍ قد يصدأ لها قلبه، فليقصد بتلاوته جلاء قلبه، والتوفيق للتوبة من ذنبه.

وليجعل تلاوته لأجل تحصيل التوبة من أعظم وسائله إلىٰ ربه. وقد مضىٰ لك في الحديث القدسي في القسم الأول: «**مَنْ شَغَلَهُ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ عَنْ مَسْأَلَتِي أَعْطَيْتُهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِيَ السَّائِلِينَ**».

ثم قال:

تحذير:

زعم قومٌ أن الصلاة علىٰ النبي ﷺ خيرٌ لعامة الناس من تلاوة القرآن، قالوا: لأن الصلاة ثوابها مُحقق ولا يلحق فاعلها إثمٌ، والقرآن إذا تلاه العاصي كانت تلاوته عليه إثمًا لمخالفته لما يتلوه!.

واستدلوا علىٰ هذا بقول أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي يحسبه العامة حديثًا: «رُبَّ تالٍ للقرآن والقرآن يلعنه». فأدَّىٰ هذا مُعتقِدِيه إلىٰ ترك قراءة القرآن أو التقليل منها، فليحذر من هذا الرأي ومما أدَّىٰ إليه.

للصلاة منزلتها وفضلها، وللقرآن فضله ومنزلته، فليأت الذاكر من الصلاة ومن غيرها من أبواب الذكر بما لا يؤدي إلىٰ ترك أو تقليل تلاوة القرآن الذي هو أفضل الأذكار.

وهذا الرأي المتقدم في تفضيل الصلاة علىٰ التلاوة، مخالفٌ تمام المخالفة لِمَا نقلناه في: «نتيجة الاستدلال» عن أئمة السلف والخلف: من أن قراءة القرآن أفضل من جميع الأذكار، ولم يُفرِّقوا في ذلك بين عامةٍ وخاصةٍ. ومخالفٌ كذلك لمقاصد الشرع من تلاوة القرآن، وذلك من وجوه:

الوجه الأول: أن المذنبين مرضىٰ القلوب: فإن القلب هو المضغة التي إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله؛ فكل معصيةٍ يأتي بها الجسد هي من فسادٍ في القلب ومرضٍ به.

وإن الله تعالىٰ قد جعل دواء أمراض القلب تلاوة القرآن، فقال تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدۡ جَآءَتۡكُم مَّوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَشِفَآءٞ لِّمَا فِي ٱلصُّدُورِ وَهُدٗى وَرَحۡمَةٞ لِّلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧]، ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلۡقُرۡءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٞ وَرَحۡمَةٞ لِّلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢].

فمقصود الشرع من المذنبين أن يتلوه، ويتدبروه، ويستشفوا به؛ بألفاظه ومعانيه.

وذلك الرأي يصرف المذنبين عن تلاوته![1].

الوجه الثاني: أن القلوب تعتريها الغفلة والقسوة، والشكوك والأوهام، والجهالات، وقد تتراكم عليها هذه الأدران كما تتراكم الأوساخ علىٰ المرآة فتطمسها وتُبطل منفعتها، وقد يُصيبها القليل منها أو من بعضها، ولا تسلم القلوب علىٰ كل حال من إصابتها، فهي محتاجةٌ دائمًا وأبدًا إلىٰ صقلٍ وتنظيفٍ بتلاوة القرآن. وقد أرشد النبي ﷺ إلىٰ هذا؛ فيما رواه البيهقي في الشعب، والقرطبي في التذكار[2]:

«**إن القلوب تصدأ كما يصدأ الحديد**». قالوا: يا رسول الله فما جلاؤها؟ قال: «**تلاوة القرآن**».

فمقصود الشارع من المذنبين أن يتلوا القرآن لجلاء قلوبهم.

وذلك الرأي يصرفهم عنه!.

الوجه الثالث: أن الوعيد والترهيب قد ثَبتَا في نسيان القرآن بعد تعلمه، وذهابه من الصدور بعد حفظه فيها: فروىٰ أبو داود عن سعد:

«مَا مِنِ امْرِئٍ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ثُمَّ يَنْسَاهُ إِلَّا لَقِيَ اللهَ أَجْذَمَ».

وروىٰ الشيخان عن عبد الله:

«**اسْتَذْكِرُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ**».

فمقصود الشرع دوام التلاوة لدوام الحفظ، ودفع النسيان.

وذلك الرأي أدَّىٰ إلىٰ تقليلها أو تركها المُوقِع في النسيان![3].

---

(١) هذا ما يعتقده ويدعو إليه العلامة ابن باديس رَحِمَهُ اللَّهُ، وفيه ردٌّ واضحٌ علىٰ مَن يريد أن يُقحِمه في مذهبه الباطل، وأنه لا يُجيز تلاوة القرآن أو حفظه إلا لمن يجمع مع هذه التلاوة أو الحفظ التفسيرَ!!.

(٢) قوله: «فيما رواه البيهقي في الشعب»، أي في كتابه: «شعب الإيمان»، وقوله: «والقرطبي في التذكار»، أي في كتابه: «التذكار في أفضل الأذكار».

(٣) فماذا عساه أن يقول لو أدرك زماننا ووقف علىٰ مثل هذا القول الشيطاني؛ الذي لا وجود له، ولم يظهر إلا في زماننا، وفيه دعوةٌ واضحةٌ وصريحةٌ إلىٰ ترك تلاوة القرآن، وترك حفظه عن ظهر قلب، ما لم يجمع =

ثم قال:

لوازم فاسدة لهذا الزعم:

وإلىٰ مخالفته لمقصود الشرع بهذه الوجوه؛ فإن له لوازم فاسدة منها:

أن صلاة النافلة مُرغَّبٌ فيها علىٰ العموم، وهي مشتملةٌ علىٰ قراءة القرآن، فماذا يقول أصحاب هذا الرأي؟ فهل يُرغِّبون المذنبين - أمثالنا - عن النافلة طردًا لأصلهم؟.

أم ينهون عن قراءة القرآن في النافلة، فيقولون ما لم يَقُله أحد؟.

أم يقولون بالاقتصار علىٰ قراءة سُوَرٍ دون سُوَرٍ، فيتحكَّمون في الأحكام؟.

ومنها: أنه قَلَّ مَن يسلم من مُخالفةٍ للقرآن بعمله، فإذا ذهبنا مع ذلك الرأي حُرِم خَلقٌ كثيرٌ من تلاوة القرآن.

وكفىٰ بقولٍ يؤدي إلىٰ هذا كله ردًّا علىٰ نفسه.

وأما قولهم: «إن تالي القرآن يأثم بقراءته مع مخالفته». فهي دعوىٰ لم يُقيموا عليها من نصٍّ صحيحٍ صريحٍ من سنةٍ أو كتابٍ. بل الدليل قائمٌ علىٰ خلافها: فإن المُذنب يُكتب عليه ذنبه مرةً واحدةً، ولا يُكتب عليه مرةً ثانيةً إذا

=

قارؤه أو حافظه مع هذه التلاوة أو الحفظ تَعلُّم التفسير، أي: إما أن يتلو القرآن أو يحفظه علىٰ هذا الوجه الذي يدعون إليه، ويحثون عليه، وإما أن يكون عند هذه «المجموعة»؛ أصحاب هذا القول الجديد المُحدَث مخالفًا لهدي الصحابة، وخارجًا عن جماعتهم، ولازمُ قولهم تبديع من هذا حاله، إذ أخرجوه عن دائرة أهل السنة والجماعة، أرادوا ذلك أم لم يريدوه، وقد سبق أن ذكرت عن أحدهم قوله: «أن التلاوة أو الحفظ علىٰ خلاف الطريقة التي يَدعون إليها - هم في هذه «المجموعة» - إنما هو من الضلال المبين»، وذكرت عن آخر منهم أنه استدلَّ لإخراج من يتلو القرآن أو يحفظه علىٰ خلاف الطريقة التي يَدعون إليها - هم في هذه «المجموعة» - عن هدي الصحابة وعن جماعتهم بقول الإمام أحمد: «أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب النبي ﷺ»، وكفىٰ بذلك ضلالًا، وحاشا العلامة ابن باديس وغيره من علماء السنة - رحم الله من مات منهم وغفر لحيهم - من الوقوع في مثل هذا الضلال، أو إقراره، وموافقة أهله عليه!!.

ارتكب ذنبًا آخر، وإنما يُكتب عليه ذلك الذنب الآخر.

فكيف إذا باشر عبادة التلاوة؟؟! والأصل القطعي - كتابًا وسنةً - أن من جاء بالسيئة فلا يُجزىٰ إلاَّ مثلها، وهو يُبطل أن تُجدد له سيئاته إذا جاء بحسنة تلاوة القرآن.

وأما قول أنس رضي الله عنه: «رُبَّ تَالٍ لِلْقُرْآنِ وَالْقُرْآنُ يَلْعَنُهُ»، فليس معناه أن القرآن يلعنه لأجل تلاوته. وكيف وتلاوته عبادة؟! وإنما معناه: أنه ربما تكون له مخالفةٌ لبعض أوامر القرآن أو نواهيه من كذبٍ أو ظلمٍ مثلًا، فيكون داخلًا في عموم لعنه للظالمين والكاذبين، فخرج هذا الكلام مخرج التقبيح لمُخالفة القرآن مع تلاوته، بعثًا للتالي علىٰ سرعة الاتعاظ بآيات القرآن، وتعجيل المتاب، لا مخرج الأمر بترك التلاوة والانصراف عنها.

هذا هو الذي يتعيَّن حمل كلام هذا الصحابي الجليل عليه بحكم الأدلة المتقدمة.

وثبت في الصحيح قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «**من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة أن يدع طعامه وشرابه**». وهذا في المُتعبِّد بالصيام الذي يُوقِع الزور والعمل به في وقت صيامه؛ فيكون متلبسًا بالعبادة والمخالفة في وقتٍ واحدٍ.

ومع هذا فقد قال الشراح في معنىٰ الحديث؛ والعبارة للقسطلاني:

«وليس المراد الأمر بترك صيامه إذا لم يترك الزور، وإنما معناه التحذير من قول الزور. فهو كقوله عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: «**من باع الخمر فليشقص الخنازير**»، ولم يأمره بشقصها، ولكنه علىٰ التحذير والتعظيم لإثم شارب الخمر. وكذلك حذَّر الصائم من قول الزور والعمل به، ليتم له أجر صيامه».

فمن باب أحرىٰ وأولىٰ ألا يكون قول أنسٍ رضي الله عنه، محمولًا علىٰ طلب ترك التلاوة من المُذنب، لأنه غير مباشرٍ لذنبه في حال تلاوته، وإنما المقصود تحذيره من الاستمرار علىٰ المخالفة، وترغيبه في المبادرة بالتوبة ليكمل له أجر تلاوته بكمال حالته.

هذا حظ العلم في الاستدلال علىٰ حاجة المذنبين إلىٰ تلاوة القرآن العظيم.

وأما حظ التجربة: فوالله الذي لا إله إلاَّ هو، ما رأيت - وأنا ذو النفس المَلأىٰ بالذنوب والعيوب - أعظم إلانةً للقلب، واستدرارًا للدمع، وإحضارًا للخشية، وأبعث علىٰ التوبة من تلاوة القرآن، وسماع القرآن»[١].

فهذه أمثلةٌ أربعةٌ يظهر بها وبوضوحٍ تام ما عناه شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ حين قال:

«وأخذ مذاهب الفقهاء من الإطلاقات من غير مراجعة لِمَا فسَّروا به كلامهم وما تقتضيه أصولهم يجر إلىٰ مذاهب قبيحة»[٢].

وهو عين ما وقع فيه القائلون بإخراج قارئ القرآن أو حافظه دون فهمٍ لمعانيه عن هدي الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، فيما استدلوا به من استدلالات ونشروها في وسائل التواصل.

والقول بإخراج قارئ القرآن أو حافظه دون فهمٍ لمعانيه عن هدي الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، يلزم منه القول بإخراجه عن هدي السلف جميعًا، وإن لم تنطق به هذه «المجموعة»، ولم تنص عليه صراحةً، بل ولا تُريده، وذلك لِمَا سبق ذِكره من أنهم يُفرقون بين هدي الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وبين هدي من جاء بعدهم من الأئمة والعلماء، فهم يحصرون لفظة «السلف» في الصحابة وحدهم دون من سواهم، ويُخرجون منها كل من جاء بعدهم من الأئمة والعلماء، وذلك لعلمهم بمخالفة هؤلاء الأئمة والعلماء الصريحة لهم في هذا الباب، وهو ما حملهم علىٰ هذا التفريق الباطل المنكر، إذ ظَفروا - حسب ظنهم - بأثرٍ لأبي عبد الرحمن السلمي؛ يُسهِّل لهم هذا التفريق ويُخلِّصهم من قول العلماء ومن فعلهم المخالف لهم ولِمَا يقولونه

---

(١) تفسير ابن باديس (ص: ٣٤). (٢) الصارم المسلول علىٰ شاتم الرسول (ص: ٢٨٠).

ويُقررونه في هذا الباب، إذ وجَدوا جُل هؤلاء العلماء؛ إن لم يكونوا كلهم؛ قد بدأوا بحفظ القرآن قبل تعلُّم العلم الشرعي، وقبل تعلُّم التفسير، وهو أمر لابد من الخلاص منه؛ لكيْ يتمكنوا من تقرير مذهبهم الذي تبنوه، ومن تمشيته ونشره، ولا سبيل لهم لتحقيق هذا الأمر إلا بهذا التفريق؛ الذي يجعل «السلف» هم الصحابة وحدهم، وبهذا يصيرون هم وحدهم - بهذا القول الجديد المُحدَث الذي خرجوا به علينا - أتباع الصحابة وهم وحدهم أتباع السلف؛ لأن الصحابة وحدهم هم من يَصدق عليهم لفظة: «السلف»، أما غيرهم فلا، وبهذا يكون كل من خالف قول هذه «المجموعة» الجديد المُحدَث، فهو مخالف لهدي الصحابة، وهو بالتالي مخالف لهدي السلف، ولا سلف له علىٰ قوله، قرروا هذا التقرير ثم أتبعوا ذلك؛ بأن جعلوا قراءة القرآن أو حفظه علىٰ خلاف ما يُريدونه هم ويقررونه من الضلال المبين!!، وقولهم هذا هو والله الضلال المبين.

أما أئمة أهل السنة والجماعة؛ فمنذ عصر التابعين إلىٰ يومنا هذا، وإلىٰ أن يَرث الله الأرض ومن عليها، هم أتباع الصحابة، وهم حَمَلة علم الصحابة، ونَقَلَة علمهم، وهم حَمَلة دين الله عَزَّوَجَلَّ، وحُماته، وإن رغمت أنوف مخالفيهم، وأنوف المفرِّقين بين هديهم وهدي الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ، وهو أمرٌ قد أخبر به رسول الله ﷺ، وليس هو بالأمر الجديد المُحدَث، وذلك قوله عَلَيْهِٱلصَّلَاةُوَٱلسَّلَامُ:

«يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِين»، رواه البيهقي، وصححه الألباني كما في مشكاة المصابيح.

وهؤلاء العُدول هم علماء الحق والسنة من أهل السنة والجماعة، وهم باقون إلىٰ أن يَرث الله الأرض ومن عليها.

كما أخبر بذلك الصادق المصدوق عَلَيْهِٱلصَّلَاةُوَٱلسَّلَامُ، وذلك قوله كما في الصحيحين: «**لا تزال طائفة من أمتي علىٰ الحق ظاهرين، لا يضرهم من خذلهم،**

ولا من خالفهم، حتىٰ يأتي أمر الله وهم علىٰ ذلك».

وبهذا تمت الرسالة، وهو آخر ما قصدت إليه فيها، والحمد لله رب العالمين، وصلىٰ الله وسلم وبارك علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان وسار علىٰ نهجهم واقتفىٰ أثرهم إلىٰ يوم الدين.

كتبه

علي حسين الفيلكاوي

وتم الانتهاء منه سوى الحواشي وبعض الإصلاحات

يوم الاثنين ١ ربيع الثاني ١٤٤٢هـ

الموافق: ١٦ / ١١ / ٢٠٢٠ م

